المملكة العربية السعودية
مكتبة الملك فهد الوطنية
مجلة المكتبة

الرقم : ١٩/٥٥
التاريخ : ١٤٢٢/١٢/٢٨هـ
المرفقات :

الموضوع :

سعادة الدكتور / محمد جعفر عارف **الموقر**

رئيس قسم المكتبات والمعلومات - كلية الآداب والعلوم الإنسانية
جامعة الملك عبد العزيز
ص.ب (١٥٢٤٧) - جدة (٢١٤٤٤)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

نشير إلى خطابكم الكريم المرفق معه بحثكم بعنوان : " نحو سياسة للاستخدام المقبول للإنترنت في المكتبات الجامعية السعودية "بالاشتراك مع الدكتور شريف كامل شاهين ، نفيدكم بتسلمه .

وقد تم عرضه للتحكيم وأجيز للنشر ، وسوف ينشر في أحد الأعداد القادمة من المجلة إن شاء الله .

ولكم خالص التحية والتقدير ،،،،

مدير التحرير

د . أمين سليمان سعيدو

أجازه محكمان للنشر
ص.ب ٧٥٧٢ - الرياض ١١٤٧٢ - هاتف: ٤٦٢٤٨٨٨ - فاكس: ٤٦٤٥٣٤١ - تلكس: ٤٠٧٥٩٩ - كفنلر اس . هي

البيانات الإدارية

رئيس الهيئة الاستشارية :

☐ عبدالله العلي النعيم

الهيئة الاستشارية :

☐ حمود بن عبدالعزيز البدر

☐ علي بن عبدالله الدفاع

☐ محمد بن علي آل الشيخ

رئيس هيئة التحرير :

☐ علي السليمان الحوينع

هيئة التحرير :

☐ عبدالله بن يوسف الشبل

☐ عباس صالح طاشكندي

☐ عجلان بن محمد العجلان

☐ حمادي علي بن محمد

☐ سكوتير التحرير : أمين سليمان سيدو

منهاج النشر وشروطه

أولاً – يشترط في البحوث المراد نشرها :

١ – أن تكون في إطار ما تهتم بنشره المجلة (المكتبات والمعلومات – مصادر تاريخ المملكة).

٢ – أن يلتزم في المعالجة بالمنهج العلمي والحيادية والموضوعية وألا تكون قد أرسلت إلى أية دورية أخرى.

٣ – أن تكون منسوخة على الجهاز مصوّبة ومعدّة للنشر.

٤ – أن يعنى فيها قبل الإرسال باللغة والصياغة.

٥ – يرفق مع البحث نبذة عن حياة الكاتب إضافة إلى مستخلص للبحث لا يتجاوز عشرين سطراً.

٦ – أن تكون أصلاً، ولا تقبل المجلة نشر أي بحث ترسل صورة منه.

٧ – أن تكون الهوامش والمراجع في آخر البحث، وأن يعتمد في رصد بيانات نشرها النموذج التالي (المؤلف، العنوان، الطبعة، مكان النشر: الناشر، التاريخ، المجلد/الصفحة).

ثانيًا – تخضع الأعمال المرسلة إلي المجلة للتحكيم قبل نشرها، ويتم نشرها عند إجازتها.

ثالثًا – يتم إبلاغ صاحب العمل بتسلّم المادة مع إشعاره بقبولها للنشر أو عدم القبول.

رابعًا – لا يجوز إعادة نشر أية مادة من مواد المجلة إلا بإذن منها.

خامسًا – ما ينشر يعبر عن رأي كاتبه فقط ولا يمثل رأي المجلة بالضرورة.

سادسًا – تمنح المجلة للكاتب عشرين مستلة من بحثه إضافة إلي نسخة من العدد.

المراسلات : ص.ب : ٧٥٧٢ – الرياض : ١١٤٧٢ – هاتف : ٤٦٢٤٨٨٨

توجه باسم رئيس هيئة التحرير ناسوخ : ٤٦٤٥٣٤١ – مبرقة : ٤٠٧٥٩٩ – كفنلر اس ٠ جي

رقم الإيداع : ١٦/٠٠٤٨ ردمد : ٤٣٨٠ – ١٣١٩

كفاءة التحليل
مساعد بر
تدريس تقنيات
محمد فتد
الفهرسة والب
بشار عبا
المملكة العربي
عبدالرحم
موقع مكتبة ا
فؤاد أحمد
التعاون والتنـ
محمد زه
التشغيل الآلي
محمد بن
مراجعة الإنتا
سوسن ط
بروكلمان وتر
أحمد الد
أحمد عبدالغفو
عبدالحمي
مجلة مكتبة الملا

بسم الله الرحمن الرحيم

نحو سياسة للاستخدام المقبول للإنترنت في المكتبات الجامعية السعودية

الدكتور/ محمد جعفر عارف
رئيس قسم المكتبات والمعلومات
بكلية الآداب والعلوم الإنسانية
جامعة الملك عبد العزيز

الدكتور / شريف كامل شاهين
أستاذ مشارك بقسم المكتبات والمعلومات
بكلية الآداب والعلوم الإنسانية
جامعة الملك عبد العزيز

شكر وتقدير: يتوجـــه الباحثان بأسمى كلمات الشكـــر والتقديـــر لجامعة الملك عبد العزيز ممثلة في مجلس البحث العلمي الذي وفر الدعم اللازم لإنجاز البحث على أكمل وجـــــه.كما يمتد الشكر ليصل لكل من طـرح فكرة وناقـش رأيا وقدم وجهة نظر كان لها مردودا إيجابيا في تصحيح مســار البحث من أجل تحقيق أهدافـــه على أكمل وجـــه، ولاسيما جهة التقييم والمراجعة.

الملخص: هدف البحث التوصل إلى سياسة للاستخدام المقبول لشبكة الإنترنت في المكتبات الجامعية السعودية، لأنه وللأسف يوجد اعتقاد سائد في المكتبات العربية وهو أنه بمجرد توفير الحاسب الآلي اللازم للاتصال بالإنترنت تنتهي معاناة المكتبة فيما يخص الإنترنت واستخداماتها. وقد دعم وساند هذا الاعتقاد-بصفة خاصة- الرقابة المفروضة على الإنترنت من جانب مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية.

لكننا نؤكد على حقيقة هامة غائبة عن معظم المكتبات العربية وهي أن السياسة ليست فلترا لتقية وتهذيب الإنترنت أمام مستخدميها، وإنما هي مجموعة من القواعد والتعليمات الملزمة لكل الأطراف المستخدمة للإنترنت لتهذيب سلوكهم وأسلوب تعاملهم مع موارد المكتبة بمبدأ "لا ضرر و لا ضرار". ومن خلال استعراض وتحليل مضمون عدد من السياسات المعمول بها في بعض المكتبات الجامعية الأمريكية والبريطانية وغيرها تم إعداد قائمة مراجعة متضمنة العناصر والبنود المشتركة بين تلك السياسات. ومن خلال الاستبيان الذي تضمن أهم وأبرز بنود وعناصر السياسة المقترحة، تم استطلاع آراء مجتمع البحث المكون من عمداء ووكلاء شؤون المكتبات الجامعية السعودية ، وأمين ومساعد أمين مكتبة الملك فهد الوطنية، وعينة من أعضاء هيئة التدريس بأقسام المكتبات والمعلومات بالجامعات السعودية، وأخيرا عينة عشوائية لمجتمع المستفيدين من الإنترنت بمكتبة جامعة الملك عبد العزيز بجدة.

أولا الإطار المنهجي للبحث:

نستعرض في الفقرات القادمة عناصر الإطار المنهجي للبحث ،والتي تشمل أهداف البحث وتصميمه ومنهجه وأبرز الدراسات السابقة وخطة العمل وجدوى البحث عند إتمامه في شكله النهائي.

١/ ١ **أهداف البحث:** يهدف البحث إلى التوصل إلى سياسة للاستخدام المقبول لشبكة الإنترنت في المكتبات الجامعية السعودية، ولأجل تحقيق هذا الهدف العام الرئيس للبحث هناك مجموعة من الأهداف الفرعية الواجب إنجازها وهي:

١- تحليل مضمون بنود وعناصر السياسات القائمة لمكتبات أكاديمية أخرى ،و يعتمد في ذلك على السياسات المطروحة على الإنترنت.
٢- بناء أساس نظري قوى يتعلق بأسس إعداد السياسات وصياغة أهدافها وعناصرها...و يمكن الاعتماد على الإنتاج الفكري المنشور لتنفيذ هذا الغرض.
٣- الصياغة النهائية لبنود السياسة المناسبة للاستخدام المقبول للإنترنت بالمكتبات الجامعية السعودية، وذلك بعد استطلاع آراء المتخصصين بشأن تلك البنود.

١/ ٢ **تصميم البحث:** بدأت أولى خطوات الدراسة بالبحث في قاعدتي البيانات البيليوجرافية: LISA , ISA للإنتاج الفكري العالمي في مجال المكتبات. كما انضمت لهما القائمة البيليوجرافية للإنتاج الفكري العربي في مجال المكتبات والمعلومات لاستكمال الإنتاج الفكري العربي. وأضيف لتلك الأدوات البيليوجرافية شبكة الإنترنت كمصدر غني بالسياسات الفعلية للمكتبات على مستوى العالم. وفور الانتهاء من تجميع الإنتاج الفكري ونماذج السياسات ، بدأت مرحلة تحليل مضمون تلك السياسات، وعلى ضوء الخطوط الإرشادية العريضة التي يوفرها الإنتاج الفكري المتخصص تمت صياغة أهداف السياسة المقترحة وعناصرها ...

ثم بدأ العمل بعد ذلك في تحضير الاستبيان المصاحب للسياسة المقترحة وإرساله وتوزيعه على الجهات السابق تحديدها، وأخيرا تجميعها وتحليلها من أجل الخروج بالتصور المقترح لسياسة استخدام الإنترنت في المكتبات الجامعية السعودية. هذا بالإضافة إلى مقارنة بنود وعناصر السياسة المقترحة بمعايير الرقابة المفروضة حاليا على المواد الواردة.

١/ ٣ **منهج البحث:** يعتمد البحث في تجميع عناصر وبنود سياسة الاستخدام المقبول للإنترنت على فحص وتحليل السياسات القائمة بالفعل والمطبقة في المكتبات الجامعية الأخرى والمفصح عنها سواء في الإنتاج الفكري المنشور أو في شبكة الإنترنت. هذا بالإضافة إلى الرجوع إلى المعايير المأخوذ بها في المملكة العربية السعودية بشأن الرقابة المفروضة على الإنترنت. وبناء على ما توفر من الخطوات السابقة تم وضع مجموعة من المعايير المقترحة لتضمينها في الاستبيان من أجل استطلاع آراء المستفيدين والمستخدمين والمتخصصين بالمملكة العربية السعودية. وقد اعتمد البحث على المنهج الوصفي الذي يعتمد على الاستبيان كأداة رئيسة لجمع البيانات.

١/ ٤ **مجتمع البحث:** لعلنا لا نبالغ حين نؤكد على أن البحث سوف يعتمد في تجميع بياناته على كافة أفراد المجتمع الأصلي دون استثناء. ويتكون المجتمع الأصلي للبحث من الفئات التالية من:

- عمداء و وكلاء شئون المكتبات الجامعية السعودية.
- أمين ومساعد أمين المكتبة الوطنية (مكتبة الملك فهد الوطنية).
- أعضاء هيئة التدريس بأقسام المكتبات والمعلومات بالجامعات السعودية.
- عينة من الجامعيين وبعض الطلاب من الكليات المختلفة بجامعة الملك عبد العزيز.

١/ ٥ **الدراسات السابقة :** يزخر الإنتاج الفكري بمئات الأعمال التي تتناول موضوعات تتصل بشكل مباشر وغير مباشر بموضوع بحثنا هذا. وبالرغم من اختلاف الاتجاهات البحثية لتلك الأعمال التي تبدو بوضوح من عناوينها، إلا انه يظل هناك خط مشترك يربط فيما بينها وهاجس واحد يراود كتاب تلك الأعمال ألا وهو مصلحة جمهور المستفيدين من المعلومات على اختلاف أعمارهم ومستوياتهم واهتمامهم ...وتوفير المناخ الصحي الأخلاقي المناسب لهم ولمرفق المعلومات على حد سواء. ونستعرض في الفقرات التالية نماذج من تلك الأعمال المرتبطة بأبرز وأهم الموضوعات المتصلة بموضوع بحثنا وهي تضم الموضوعات التالية:

- سياسات استخدام الإنترنت في مرافق المعلومات
- فلترة /تهذيب /تنقية الإنترنت

- تقويم المواقع المتاحة على الإنترنت
- الجوانب السلبية للإنترنت
- أخلاقيات (استخدام الإنترنت – مهنة المكتبات و المعلومات)
- حقوق (المستفيدين من المكتبات ومراكز المعلومات – الإنسان)

حقوق الإنسان: أصبحت فكرة حقوق الإنسان والدعوة إليها، من الأمور الجوهرية في المجتمعات المعاصرة. وإلى جانب الدعوة إلى حقوق الإنسان في كافة مجالات الحياة وأنشطتها تأتى أصوات تنادى بحق المستفيد من مرفق المعلومات في استثمار مواردها– لما فيه مصلحته وبما لا يضر الآخرين – استثمارا حرا لا تحده لوائح أو تشريعات. لقد أقر الإسلام حق الإنسان في أن يفكر تفكيرا مستقلا في جميع ما يكتنفه من شئون وما يقع تحت إدراكه من ظواهر، وأن يأخذ بما يهديه إليه فهمه ويعبر عنه بمختلف وسائل التعبير. (علي عبد الواحد وافى، ١٩٧٩، ص ٢٢٩) وعلى هذا المبدأ الجليل سار الرسول عليه السلام وسار الخلفاء الراشدون من بعده. فقد كانت حرية الرأي في عهدهم جميعا مكفولة و محاطة بسياج من القدسية.

حقوق المستفيدين من المكتبات و مراكز المعلومات: لقد اهتمت جمعيات المكتبات في جميع أنحاء العالم بالحرية الفكرية ورفع الرقابة عن الكتب والمكتبات .. وتعتبر جهود جمعية المكتبات الأمريكية ALA من الجهود البارزة في هذا المقام. إذ تبنت الجمعية عام ١٩٤٨م وثيقة حقوق المكتبات **The Library Bill of Rights** وأكدت في هذه الوثيقة على ضرورة مقاومة كل ما من شأنه أن يعوق الانتقال الحر للأفكار .. كما أكدت على حرية القراءة .. وأن تقتنى المكتبة كل المواد التي تحتوى على جميع وجهات النظر والآراء المتعارضة بالنسبة لمشاكل وقضايا العصر سواء كانت تلك القضايا محلية أو قومية أو دولية. ويمكن أن نذكر في هذا المقام ميثاق حرية القراءة الذي تبنته كل من جمعية المكتبات الأمريكية ومجلس ناشري الكتب **ABPC** ولقد تضمن هذا الميثاق أحكاما عديدة عن حرية اقتناء المكتبات للكتب التي تحمل جميع وجهات النظر، ودون أن تتعرض هذه المكتبات في عملية الاقتناء للضغوط أو الرقابة بأي شكل من الأشكال، فالمجتمع المفتوح هو المجتمع القادر على الصمود ومواجهة التحديات والأزمات. (أحمد بدر، ١٩٩٦،ص ٢٨٠) وللحصول على النص الكامل لبيان جمعية المكتبات الأمريكية بشأن حرية القراءة يمكن استشارة الموقع التالي على الإنترنت:

The Freedom to Read Statement (http://www.ala.org.alaorg/oif/freeread.htm)

أما فيما يتعلق بوثيقة حقوق المكتبات فقد أتاحتها جمعية المكتبات الأمريكية على الموقع التالي:

Library Bill of Rights (http://www.ala.org/work/freedom/lbr.html)

هذا بالإضافة إلى بيان الوصول إلى الموارد والخدمات في برنامج أوعية المكتبة المدرسية الصادر عن الجمعية الأمريكية لأمناء المكتبات المدرسية. وإلى جانب مبادرات جمعية المكتبات الأمريكية في مجال حماية المستفيدين توجد هيئات أخرى لها إسهاماتها في هذا المجال نذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

- بيان الرقابة الصادر عن الجمعية الدولية للقراءة.
- بيان حرية القراءة الصادر عن الجمعية الأمريكية للناشرين.

- بيان حرية المشاهدة الصادر عن الجمعية الأمريكية للأفلام والفيديو.
- بيان الحرية الفكرية الصادر عن جمعية الاتصال التربوي و التقنية.
- بيان حق الطالب في القراءة الصادر عن المجلس الوطني لمدرسي اللغة الإنجليزية.

أخلاقيات مهنة المكتبات والمعلومات: حظيت قضية الأخلاقيات المهنية للعاملين العرب في مرافق المعلومات باهتمام الكتاب المتخصصين في منتصف التسعينات تقريبا ، واستمر هذا الاهتمام حتى وقتنا الحاضر. ويمكن إرجاع هذه الصحوة المفاجئة في تأخرها كل هذا الوقت إلى التوسع في استخدام تقنية المعلومات والانفتاح على مجتمع المعلومات العالمي بمزاياه وعيوبه. هذا بالإضافة إلى اهتمام بعض المكتبات بالبحث عن قواعد أو قوانين يمكن أن تستند إليها كمبرر قوى وتفسر بها قراراتها التنظيمية الداخلية. ونستعرض في الفقرات القادمة بعضا من تلك الأعمال:

- محمد مجاهد الهلالي (١٩٩٥) الأخلاقيات المهنية للعاملين في مؤسسات المعلومات._مجلة المكتبات والمعلومات العربية، مس ١٥، ع ٢، أبريل ١٩٩٥ .ص ٩٧-١١١.
- أحمد أنور بدر (١٩٩٨) الأخلاقيات المهنية في المكتبات وأجهزة المعلومات المعاصرة._الاتجاهات الحديثة في المكتبات و المعلومات ._ع ١٠، يوليو ١٩٩٨ .ص ١٤-٣٤.
- محمد فتحي عبد الهادي (٢٠٠٠) أخلاقيات المعلومات في المكتبات و مراكز المعلومات._العربية ٣٠٠٠ ._ع ١، شتاء ٢٠٠٠ . ص ٤٠-٤٧.

وعلى الصعيد العالمي نجد إسهامات قيمة من جانب الجمعيات المهنية المتخصصة ففي عام ١٩٨١ أقرت جمعية المكتبات الأمريكية دستورها للأخلاق ويمكن الإطلاع على بنوده عن طريق زيارة الموقع التالي:

Code of Ethics of the American Library Association
http://www.ala.org/alaorg/oif/ethics.html

وفى عام ١٩٨٣م صدر دستور السلوك المهني لجمعية المكتبات البريطانية، بينما صدرت مسودة الدستور الأخلاقي للجمعية الأمريكية لعلم المعلومات في عام ١٩٩٠م (محمد فتحي عبد الهادي ،٢٠٠٠،ص ٤٥) ويوصى الدكتور محمد فتحي عبد الهادي جمعيات المكتبات والمعلومات العربية بضرورة إعداد دستور أخلاقي لمهنة المعلومات في عالمنا العربي.

ولأهمية الوصول إلى خبرات الدول المختلفة في هذا المجال عكف أحد الأساتذة المساعدين ويدعى والاس كوهيلار wallace koehler بمدرسة المكتبات ودراسات المعلومات بجامعة" أوكلاهوما" على إعداد حصر دولي بكافة المواقع المتاحة على الإنترنت والمتضمنة بعض الدساتير الأخلاقية والمعايير السلوكية المتبعة في تلك الدول. كما أن الموقع يوفر روابط أو وصلات فائقة تحيل الباحث مباشرة إلى الدستور أو الدولة التي يبحث عنها. وعنوان هذا الموقع هو: Ethics Links to Librarian and Information Manager Associations WWW Pages

أخلاقيات استخدام الإنترنت: نظرا لعدم كفاية وصرامة البنود الواردة في الدساتير الأخلاقية لمهنة المكتبات والمعلومات، وخصوصا فيما يتعلق بسلوك مستخدم المكتبة أو مركز المعلومات تجاه نفسه وغيره والمكتبة. هذا

إلى جانب ما أثمرت عنه الإنترنت من سلوكيات للمستخدمين لم ترها ولم تسمع عنها المكتبات من قبل، ولم يكن من المتوقع أن تراها من قرصنة وتجسس وابتزاز ومراهنات وقمار وأعمال منافية للآداب العامة وتحرش جنسي ...وغيرها الكثير من الفضائح التي يمكن اعتبارها ضريبة تسددها المكتبات من أجل الوصول إلى القرية العالمية والفضاء الإلكتروني...

وبدأ الباحثون في نحت مصطلحات لم يكن لها حاجة من قبل مثل: أخلاقيات الفضاء أو العصر الإلكتروني Cyberethics وآداب السلوك مع الشبكات Netiquette والمستخدم المحترم للإنترنت Good Netizen وأخلاقيات الإنترنت Internet Ethics وغيرها من المصطلحات. ومن الأعمال العربية التي تناولت أخلاقيات استخدام الإنترنت ما يلي:

- محمد مجاهد الهلالي ، محمد ناصر الصقري (١٩٩٩) أخلاقيات التعامل مع شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت)، في ، أعمال المؤتمر التاسع للاتحاد العربي للمكتبات و المعلومات المنعقد في الفترة من ٢١ إلى ٢٦ أكتوبر ١٩٩٨._ تونس: المنظمة العربية للتربية و الثقافة والعلوم، ١٩٩٩. ص ٤٥٣-٤٦١ .
- شريف درويش اللبان (٢٠٠٠) تكنولوجيا المعلومات والعلاقات الاجتماعية: دراسة في أخلاقيات العصر الإلكتروني._ الاتجاهات الحديثة في المكتبات و المعلومات، مج ٧، ع ١٣، يناير ٢٠٠٠ .ص ١٨١-٢٠٠ .

<u>الجوانب السلبية للإنترنت:</u> على الرغم من أن الأعمال المنشورة حول النواحي الإيجابية لاستخدام الإنترنت يفوق من الناحية العددية الأعمال التي تستعرض الجوانب السلبية لها ، إلا أننا يجب أن نعترف بقيمة هذه الأعمال في التنبيه على نقاط جوهرية وأبعاد لم تكن في الحسبان عند استخدام الإنترنت. كما يمكن لمثل هذه الأعمال أن تثرى بنود سياسات الاستخدام المقبول للإنترنت. ومن بين هذه الأعمال نذكر ما يلي:

- عبد اللطيف صوفي._ الإنترنت:إمكاناتها، وأدواتها ، وجدواها في المكتبات العامة، في، تكنولوجيا المعلومات في المكتبات ومركز المعلومات العربية بين الواقع والمستقبل: وقائع المؤتمر العربي الثامن للمعلومات / إ عداد و تحرير محمد فتحي عبد الهادي، تقديم شعبان عبد العزيز خليفة._ القاهرة: الدار المصرية اللبنانية ، ١٩٩٩ .ص ٣٦٨-٣٩٠.

هذا بالإضافة إلى مئات المواقع على الإنترنت التي تعدد سيئاتها وهى لا تبالي بها أو تتجاهلها.

<u>تقويم المواقع المتاحة على الإنترنت:</u> مع انتشار استخدام الإنترنت والزيادة غير المتوقعة في أعداد صفحات المعلومات والمواقع والملفات والصور والموسيقى و الأفلام..الخ من مصادر المعلومات التي تعج بها الشبكة، كان لابد من اللجوء إلى التقويم لفصل الغث عن الثمين والصالح عن الطالح. ولهذا الغرض شهدت الإنترنت ولا تزال سباقا محموما بين الأفراد والهيئات وبين معظم المستويات والفئات المستخدمة وغير المستخدمة للإنترنت على تقديم عناصر التقويم المناسبة سواء في شكل مواصفات أو في شكل أسئلة. وقد يأخذ التقويم المقترح شكل قائمة المراجعة وقد يأخذ شكل الاستبيان. ومن بين أحدث الأعمال العربية في هذا المجال العمل التالي:

- خالد عبد الرحمن الجبرى (١٩٩٩) تقييم مواقع المعلومات المتاحة على الإنترنت._مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية، مج ٥، ع ٢، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩-٢٠٠٠م .ص ٩٥-١٠٦.

فلترة أو تهذيب أو تنقية الإنترنت: يهتم الإنتاج الفكري الصادر في موضوع فلترة Filtering الإنترنت بشكل عام وفى المكتبات ومراكز المعلومات بشكل خاص ،بعرض الأساليب التقنية المختلفة المتاحة لتنقية الإنترنت من المواد غير المرغوب في الوصول إليها أو التعامل معها. وتتنوع تلك الأساليب نتيجة تفاوت إمكاناتها و متطلبات تشغيلها والتجهيزات اللازمة لتشغيلها و نطاق عملها وأسلوب و تتابع تحديثها...الخ. ومن بين الأعمال المنشورة في هذا المجال ما يلي:

Banks,Michael A.(١٩٩٨)Filtering the Net in Libraries: The Case(Mostly) in Favor, Computers in Libraries, March,١٩٩٨,p.٥٠-٥٥ .

Minow,Mary,Filters and the Public Library:A Legal and Policy Analysis
http://www.firstmonday.dk/issue٢_١٢/minow/index.html

Allard,Suzie(١٩٩٨)Internet Filters and Libraries:An Overview :
http://sac.uky.edu/~slalla٠/home/papersHTML/filterwebf١.html

سياسات استخدام الإنترنت في مرافق المعلومات: تشير أحدث التقارير الصادرة عن جمعية المكتبات الأمريكية والمتاحة على الإنترنت: http://www.ala.org/library/fact١.html

أن عدد المكتبات الأكاديمية في أمريكا هو ٣٤٠٨ مكتبة أكاديمية .أما ما يتعلق باستخدام الإنترنت وإتاحتها داخل تلك المكتبات ، فيشير التقرير إلى الحقائق التالية:

- أن العاملين في المكتبة يتوافر لهم الاتصال بالإنترنت و ذلك على صعيد كافة المكتبات الأكاديمية بأمريكا.
- يتوافر للمستفيدين الاتصال بالإنترنت من خلال المنافذ (الطرفيات) المتوفرة داخل المكتبة حسب النسب التالية:
  - ٩٣% من الهيئات التي تمنح الدكتوراه.
  - ٨٢% من الكليات المانحة للماجستير.
  - ٧٦% من الكليات المانحة للبكالوريوس.
  - ٦١% من الكليات المتخصصة في الفنون.
- يتوافر لدى معظم المكتبات الأكاديمية فهارس عامة إلكترونية يمكن استرجاعها والوصول إليها عبر الإنترنت.
- صممت معظم المكتبات لنفسها صفحات دليليه home pages على(العنكبوتية:web) للتعريف بها وبخدماتها.

ومن خلال الأرقام والنسب المئوية السابق ذكرها يمكن لنا أن نتصور إلى آي درجة أنتشر استخدام الإنترنت في أوساط المكتبات الأكاديمية الأمريكية.

تتبارى المكتبات الأمريكية على صياغة سياسة داخلية خاصة باستخدام الإنترنت تجمع بين التشدد والصرامة في مواجهة الخطأ وبين التساهل في إرضاء وإشباع رغبات المستفيدين. وأمام هذا الصراع تقف سياسات الاستخدام المقبول للإنترنت (Acceptable Use Policies AUP) لتعكس شخصية المكتبة وأسلوب احتوائها ومعالجتها لهذا الصراع. كما أن السياسة المجهولة للمستخدم تفقد فعاليتها.

إن الهدف الأساسي من صياغة تلك السياسات هو أن تعمل كدرع واق للمكتبة بالدرجة الأولى أكثر من عملها كوثيقة ملزمة بالقانون .فهذه السياسات تنص على التعليمات والتوجيهات التي من شأنها ضمان الأمن والسلامة لكل من المكتبة و المستفيد .

ويمكن تصنيف هذه السياسات إلى الفئات الآتية:

١- السياسات الرسمية للعاملين بالمكتبات التي توفر خدمة الاتصال بالإنترنت.

٢- سياسات الاستخدام العام ،ويمكن تصنيفها إلى سياسات لاستخدام الأطفال، وسياسات لباقي الأعمار.

٣- سياسات الاستخدام الأكاديمي.

ومن بين الأعمال المنشورة في هذا الموضوع نشير إلى ما يلي:

Nicefaro, Melissa Everett (١٩٩٨) Internet use policies. ONLINE, September/October. p٣١-٣٣

ولا تقتصر سياسات استخدام الإنترنت على فئة أو نوعية معينة من المكتبات. كما لا يبنى قرار وضعها على حجم المكتبة. والدليل على ذلك ما تحتضنه الإنترنت من سياسات فعلية لمكتبات متباينة جدا في معظم سماتها.

١/ ٦ **الاستفادة من البحث** : إن الهدف من هذا البحث هو الوصول إلى سياسة للاستخدام المقبول للإنترنت في المكتبات الجامعية بالمملكة العربية السعودية. لأنه وللأسف يوجد اعتقاد سائد في مكتباتنا وهو أنه بمجرد توفير الحاسب الآلي اللازم للاتصال بالإنترنت تنتهي معاناة المكتبة فيما يخص الإنترنت واستخداماتها. وقد دعم وساند هذا الاعتقاد الرقابة المفروضة على الإنترنت من جانب مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية. إلا أننا نؤكد على حقيقة هامة غائبة عن معظم المكتبات العربية بصفة عامة وهى أن السياسة ليست فلترا لتنقية وتهذيب الإنترنت أمام مستخدميها وإنما هي مجموعة من القواعد والتعليمات الملزمة لكل الأطراف المستخدمة للإنترنت لتهذيب سلوكهم وأسلوب تعاملهم مع موارد المكتبة بمبدأ "لا ضرر ولا ضرار".

ثانيا الإطار النظري للبحث:

٢/ ١ مراحل تطور الإنترنت في المملكة العربية السعودية:

نستعرض في الفقرات التالية مراحل تطور التجهيز والإعداد المسبق لإتاحة استخدام شبكة الإنترنت على المستوى الجماهيري في المملكة العربية السعودية. ويتضمن الاستعراض أبرز وأهم القرارات التي اتخذت في هذا الشأن، والتي كان لها عظيم الأثر في ضمان أمن المجتمع السعودي وحماية شبابه من الآثار السلبية التي عانت منها ولا تزال تعاني الكثير من الحكومات والمجتمعات التي ركضت نحو الاستخدام والتطبيق لشبكة الإنترنت

دون دراسة الأبعاد المختلفة والآثار المترتبة على هذا الانتشار. ويمكن تقسيم هذا الاستعراض إلى ثلاث مراحل متتابعة هي :

المرحلة الأولى: مرحلة إعداد البنية التقنية للمشابكة (١٩٩٤ــ١٩٩٦)

المرحلة الثانية: مرحلة الدراسات الوطنية للآثار المحتملة (١٩٩٧ــ ١٩٩٨)

المرحلة الثالثة: الخدمة على نطاق جماهيري (١٩٩٩ــ الآن)

٢/١/١- مرحلة إعداد البنية التقنية للمشابكة (١٩٩٤ــ١٩٩٦)

شهد عام ١٩٨٥ إنشاء شبكة الخليج المعروفة بـــ Gulf Net نتيجة للتعاون بين مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية وشركة الحاسبات IBM. وقد كانت شبكة الخليج أول شبكة واسعة النطاق WAN في الإقليم. وكان الهدف الرئيس من هذه الشبكة هو تقديم الدعم المعلوماتي للمؤسسات الأكاديمية والبحثية. كما شهد عام ١٩٨٧ الاتصال والربط الدولي بين شبكة الخليج وشبكة BITNET القائمة في الولايات المتحدة. وفي ديسمبر ١٩٨٩ قامت شركة الاتصال السعودية Saudi Telecom المملوكة لوزارة البرق والبريد والهاتف، بإنشاء شبكة وطنية للتراسل X.٢٥ ، سميت ***بالوسيط***. هذا وقد تولت شركة سيمنـــز تنفيذ تلك الشبكة. وتتألف الشبكة من ثـــلاث نقاط للتراسل تقع في ثلاث مدن هي: الرياض والدمام وجدة. هذا إلى جانب ٩٥ وحدة فرعية موزعة على ٤٥ موقعا. كمـــا توجـــد رابطـــة / وصلـــة دوليـــة من نوع X.٧٥ لأكثر من ٥٠ شبكة أجنبية للبيانات والمعلومات.

كما كان قصور نظام الاتصال الهاتفي العقبة الجوهرية أمام الاستخدام الشبكي أو العمل والانخراط ضمن الشبكات. لقد كانت معظم خطوط الهاتف بالمملكة من النوع التناظري / التماثلي Analog وذلك حتى منتصف التسعينات، مما أدى إلى تحديد سرعة الاتصال الشبكي عبر خطوط الهاتف بـــ ٩,٦ كيلو بايت في الثانية، وبالتالي لم تكن سرعة الاتصال كافية لأنشطة الإنترنت باستثناء البريد الإلكتروني.

ولـــذلـــك كـــان للتـــوســـع والتطوير في شبكة الهاتف للتراسل العام PSTN : Public Switched Telephone Network ، كجزء من المشروع السادس للتوسع في الاتصالات عن بعد Telecommunications Expansion Project NO.٦ (TEP – ٦) آثارا إيجابية في سرعة تحسين الوضع القائم للاتصالات عن بعد. فقد تم التوسع في شبكة PSTN ، عن طريق زيادة مليون ونصف مليون خط رقمنة Digitizing عملية النقل والتراسل، ومن المتوقع الانتهاء من هذه التطورات والتحسينات هذا العام ٢٠٠١م (١).

وقد شهد عام ١٩٩٤ شيوع استخدام شبكات الألياف الضوئية في الجامعات ومراكز البحث العلمي، كما بدأت الشبكات المحلية LANS في التوجه نحو استخدام برتوكول الإنترنت، وإنشاء إمكانات نقل الملفات والبريد الإلكتروني الداخلي. وفي العام ١٩٩٤ نفسه تم إقامة رابطة دولية لبروتوكول الإنترنت بين كل من مستشفى ومركز أبحاث الملك فيصل التخصصي بالرياض ، وبين المركز الدولي للبيانات الطبية والتعليمية بمدينة واشنطن، وذلك كجزء من مشروع الجامعة السعودية – الأمريكية. حيث يتولى مركز البيانات الطبية والتعليمية بواشنطن التنسيق وإدارة الاتصالات السعودية عن طريق شبكة الإنترنت. كما تم إنشاء Saudi.net التي كانت

تطالب في ذلك الوقت بأن تكون أول مقدم تجاري لخدمات الإنترنت في المملكة، إلا أن مدينة الملك عبدالعزيز قامت بتسجيل نفسها مديرا تنظيميا وطنيا للمنطقة التي تحمل Sa.، كما قامت بإنشاء موقع خاص لها يحمل عنوان: Kacst.edu.Sa، وهكذا تم التخطيط لتولي المدينة مسئولية إصدار التراخيص لمقدمي خدمات الإنترنت بشكل تجاري على مستوى المملكة.

وفي أبريل ١٩٩٥ قررت السلطات السعودية استخدام بروتوكول الإنترنت في شبكة الخليج. لإنشاء طريق سريع للمعلومات يربط بين المؤسسات الأكاديمية، ومراكز البحث العلمي، والمكتبات العامة بالسعودية، ويطلق على هذا التشكيل الشبكي الشبكة السعودية Saudi Net.

وفي يناير ١٩٩٦ قامت مدينة لملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بتنفيذ مشروع تجريبي لاختبار الاتصالات بالإنترنت عبر شبكة الهاتف، وذلك على مجموعة من العاملين بالمدينة وأعضاء هيئة التدريس في جامعة الملك سعود. الا أن السلطات السعودية قد تدخلت وأوقفت هذا المشروع التجريبي في يونيو ١٩٩٦ بسبب قلقها من المواد غير الملائمة التي يمكن الوصول إليها من جانب المستخدمين غير المسموح لهم بذلك.

وهكذا شهدت الفترة من عام ١٩٩٤ إلى عام ١٩٩٧ استخداما للإنترنت من جانب المؤسسات الأكاديمية الحكومية والطبية والبحثية. وفي ذلك الوقت حرص المواطنون والمقيمون على الاتصال بالإنترنت عن طريق مقدمي خدمات الإنترنت الأجانب في كل من البحرين وأمريكا وأوربا. الا أن هذا الطريق للوصول إلى الخدمة كان مكلفا جدا. كما كان من الممكن للمواطنين والمقيمين الاتصال والاشتراك بشبكات محلية "تسيج" التي عملت على تقديم خدمات البريد الإلكتروني المحلي والدولي وقواعد البيانات المحلية، وغرف الحوار (الدردشة) ولكن دون الوصول إلى شبكة الإنترنت العالمية (٢).

إن أهم ما شهدته هذه المرحلة من مراحل تطوير الاستعداد والتجهيز لاستخدام الإنترنت على مستوى جماهيري، تعيين لجنة حكومية في عام ١٩٩٤، ممثلة لعدة أطراف لتتولى دراسة المنافع والمشاكل الكامنة في الوصول العام للإنترنت. وقد تكونت هذه اللجنة الوطنية من ١٨موظفا حكوميا يمثلون عشر إدارات حكومية، تشمل: وزارتي الدفاع والخارجية ، ومدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.

كما قامت كل مؤسسة أو هيئة لم يتم تمثيلها في اللجنة الوطنية بتشكيل لجان داخلية خاصة لفحص القضايا متعددة الأبعاد المتصلة بالإنترنت. كما تولت اللجنة الوطنية مسئولية تشكيل مجموعة متكاملة من فرق العمل المتخصصة في قضايا معينة. هذا ولم تبخل اللجنة الوطنية في توفير الدعم والمنح المالية اللازمة للأبحاث المدعمة ذات الصلة بمهام اللجنة. وقد اتسمت عملية التقييم بالشمول، حيث عالجت قضايا الأمن القومي، والقضايا الأخلاقية والاجتماعية. وتأتي المواد المثيرة للجنس، وتعليمات طرق الانتحار، والبيانات الكاذبة عن الحكومة، والبيانات المتعلقة بكيفية بناء وتصميم الأسلحة، والمناقشات الدينية المناهضة للإسلام سواء المتاحة على الشبكة أو عبر البريد الالكتروني...ضمن القضايا ذات الاهتمام الخاص لأعمال اللجنة الوطنية. وقد انتهت اللجنة الوطنية من أعمالها في أوائل عام ١٩٩٧ وقدمت نتائج دراستها وأبحاثها وتوجيهاتها لمجلس الوزراء.

٢/١/٢- مرحلة الدراسات الوطنية للآثار المحتملة (١٩٩٧ــ ١٩٩٨)

انتهت دراسات وأبحاث اللجنة الوطنية في أوائل عام ١٩٩٧ إلى التوجيه بإتاحة الوصول العام للإنترنت عبر برنامج للحماية يعرف بـــ Fire wall ، حيث تتولى مدينة الملك عبد العزيز إقرار هذا البرنامج ومتابعة عمله من أجل الحد من الوصول إلى المعلومات والمواقع غير الملائمة. كما صدق مجلس الوزراء على التوصيات، وقام بإرسال نسخة من تقرير اللجنة الوطنية إلى أعضاء مجلس الشورى للتصديق عليه وإقراره.

وفي الرابع من أبريل عام ١٩٩٧ أعلنت صحيفتان يوميتان محليتان عن إصدار / خادم الحرمين الشريفين لأمر سام موجه لوزارة البرق والبريد والهاتف بالتنسيق مع مدينة الملك عبد العزيز لإنشاء خدمة إنترنت محلية، والتنسيق مع القطاع الحكومي لإدارة شبكة وطنية. وقد تقدمت خلال هذه الفترة العديد من الشركات التجارية لمدينة الملك عبد العزيز لتتولى مسئولية تقديم خدمات الإنترنت بشكل تجاري على مستوى المملكة.

وفي ديسمبر عام ١٩٩٧ أعلن وزير الإعلام فؤاد الفارسي خصخصة شركة الاتصالات السعودية، لتتحول الشركة من القطاع الحكومي إلى شركة ذات رأس مال مشترك في يوليو ١٩٩٨.

وعلى مستوى البنية التقنية للعمل الشبكي ، أوقفت مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية اتصالها بشبكة BITNET في يناير ١٩٩٧، التي كانت بمثابة البوابة بين شبكة الخليج وشبكة الإنترنت عن طريق مستشفى ومركز أبحاث الملك فيصل التخصصي بالرياض. وفي مايو ١٩٩٧ قامت المدينة بتنفيذ المرحلة الأولى لشبكة المكتبات الوطنيـــة، عـــن طريـــق ربط الشبكة العامة للمدينة بالإنترنت من خلال رواتر Router، ووصلة ميكروويف بمستشفى ومركز أبحاث الملك فيصل التخصصي، والشبكة المحلية للمدينة. كما عملت المدينة خلال عام ١٩٩٧ على دفع عملية التحول من شبكة الخليج إلى بنية الشبكة السعودية لتصبح الهيكل الرئيسي الوطني لبروتوكول نقل الملفات TCP / IP back bone القائم على شبكة الألياف الضوئية الجديدة لشركة الهاتف، والربط بين النقاط السابقة لشبكة الخليج داخل المملكة وبين المراكز الرئيسية الأخرى.

وعلـــى الـــرغم مـــن تـــوافـــر إمكانات الاتصال الشبكي للإنترنت منذ عام ١٩٩٤، واعتماد خادم الحرمين الشريفين للوصول العام (الجماهيري) للإنترنت في عام ١٩٩٧، إلا أن التنفيذ الفعلي لخدمات الاتصال بالإنترنت عن طريق مقدمي الخدمة المحليين لصالح الجمهور العام لم يبدأ فعليا إلا في يناير من عام ١٩٩٩. ويمكن إرجاع هذا التأخير إلى حرص السلطات على إنشاء نظام محكم يضبط تدفق المعلومات على الخط المباشر. وفي فبراير ١٩٩٨ صرح السيد / صالح عبد الرحمن العذال رئيس مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية قائلا: "لقد تم تشكيل لجنة دائمة معتمدة من الحكومة السعودية بغرض حماية المجتمع من المواد المتوفرة على الإنترنت، التي تنتهك حرمة الإسلام ، وتتعدى على تقاليدنا وثقافتنا. هذا وسوف تحدد هذه اللجنة المواقع اللاأخلاقية، مثل المواقع المثيرة جنسيا، وما شابهها، بغرض إعاقة المشتركين في خدمة الإنترنت من الدخول والنفاذ لهذه المواقع. ونظرا لكثرة أعداد المواقع السيئة على الإنترنت، فقد تم إيجاد آلية لمنع وصول هذه المواد إلى المجتمع. وتتوافر لدينا البرامج والعتاد التي تمنع الوصول إلى تلك المواد التي تفسد وتؤذي قيم المجتمع

وتقاليده وثقافته الإسلامية . كما تم تصميم حاجز Fire Wall لمنع اختراق مواقعنا. ولهذه الأسباب لم نندفع في تقديم هذه الخدمة، فنحن نسعى أولا للتأكد من خلو الخدمة من الجوانب السلبية للإنترنت" (٣).

إن ما صرح به معالي رئيس مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية يستند بشكل كبير إلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٦٣) وتاريخ ١٤١٧/١٠/٢٤هـ (٤). الذي يتضمن الموافقة على إدخال خدمة الإنترنت إلى المملكة العربية وتولي مدينة الملك عبد العزيز الإشراف عليها، ومطالبة مقدمي الخدمة على مستوى المملكة والمستفيدين منها بعدم استخدام الشبكة لأغراض غير مشروعة مثل: الإثارة الجنسية، والقمار وتنفيذ أية أنشطة تنتهك حرمة القيم الاجتماعية والثقافية والسياسية والإعلامية والاقتصادية والدينية للمملكة، وإرسال واستلام معلومات مشفرة، إلا بعد الحصول على موافقة إدارة الشبكة.

وفي نوفمبر ١٩٩٨، اعتمدت الحكومة السعودية الموافقة على قيام ٤٠ شركة لتقديم خدمة الإنترنت للعامة داخل المملكة، بشرط عمل تلك الشركات من خلال الاتصال بالخادم الرئيس Server للإنترنت الكائن بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، التي تعتبر البوابة الوحيدة لشبكة الإنترنت العالمية.

٢/١/٣- مرحلة الخدمات على نطاق جماهيري (١٩٩٩ ــ حتى الأن)

شهد يناير عام ١٩٩٩ البداية الفعلية لتقديم خدمة الإنترنت على المستوى الجماهيري للعامة في أنحاء المملكة. حيث بدأ مقدمو خدمة الإنترنت في طرح خدماتهم من أجل الحصول على أكبر عدد ممكن من المشتركين، وقد سلكوا في ذلك طــرقا متنــوعة لتسويق خدماتهم، إلى جانب طرح الخدمة بأكثر من طريقة (اشتراك لفترة محددة من الزمن وساعات محددة من الاتصال، واشتراك لفترة محددة من الزمن مصحوبة بعدد لا محدود من ساعات الاتصال، هذا إلى جانب بطاقات الاتصال محدودة ساعات الاتصال ... إلخ).

وتتضارب الإحصائيات التي تعكس نمو أعداد المستخدمين للإنترنت داخل المملكة، ويمكن إرجاع ذلك إلى وجود أكثر من أساس للإحصاء منها عدد المشتركين وعدد الحسابات accounts الذي يمكن لأكثر من مستخدم الاعتماد عليه، وعدد المستخدمين الفعليين ... الخ. وتشير إحصائية صادرة في ٧ مارس من عام ٢٠٠٠م (٥) إلى أن معدل النمو السنوي لعدد المشتركين في خدمات الإنترنت في السعودية قد تخطى كافة معدلات الدول العربية الأخرى ليصل إلى ١٦٠% وتشير الإحصائية نفسها إلى أن عدد المشتركين قد وصل إلى ١٠٠,٠٠٠ مشترك، بينما يبلغ عدد متوسط المستخدمين للحساب الواحد ٣ مستخدمين ، وبالتالي يصبح مجموع المستخدمين ٣٠٠,٠٠٠ مستخدم في السعودية. بينما تشير إحصائية أخرى صادرة في ٢٨ سبتمبر ٢٠٠٠م إلى أن عدد مستخدمي الإنترنت في السعودية وصل إلى ١٢٠,٠٠٠ مستخدم، وتشير الإحصائية إلى اعتماد معظم هؤلاء المستخدمين على مقاهي الإنترنت. وتتوقع الإحصائية أن يصل عدد مستخدمي الإنترنت في المملكة إلى ٣٠٠,٠٠٠ مستخدم مع نهاية عام ٢٠٠٠م (٦).

وتأكيدا على استمرار حرص السلطات السعودية على حماية أبنائها وأمنها من سلبيات الإنترنت، ففي أغسطس ٢٠٠٠م صرح رئيس مركز أمن الإنترنت التابع لمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية لجريدة

الاقتصادية بقرار حجب الوصول لأدلة "الياهو" لاحتوائها على مواد ومعلومات ممنوعة تتنافى والدين الإسلامي والقيم الاجتماعية والدينية والسياسية للمملكة (٧).

وفي أبريل من عام ٢٠٠١ صرح نائب رئيس مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية باستعداد السعودية لسن نظام تشريعي جديد يعزز التجارة الإلكترونية وينظم العمليات المرتبطة بها داخل المملكة (٨).

وهكذا يتسع مجال استخدام شبكة الإنترنت ويمتد ليشمل النشاط التجاري، مما سيؤدي إلى مزيد من الفرص للتفاعل وتعزيز الربحية. ننتقل بعد هذا العرض السريع لتاريخ إدخال الإنترنت وخدماتها على المستوى الجماهيري في المملكة العربية السعودية إلى نقطة الارتكاز ومحور كافة التشريعات والسياسات التي تحكم استخدام الإنترنت سواء على مستوى الأفراد أو المؤسسات بكافة أنواعها. ويعتبر قرار رقم (١٦٣) وتاريخ ٢٤/ ١٤١٧/١٠هـ الصادر عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء السعودي نقطة الارتكاز ومحور كافة مستويات السياسات الضابطة لاستخدام الإنترنت داخل المملكة.

٢/ ٢ ضوابط الإنترنت داخل المملكة:

يشتمل قرار مجلس الوزراء السعودي على ثلاثة بنود رئيسية. يشتمل البند الأول على ست فقرات تحدد الضوابط التي بنيت عليها الموافقة على إدخال خدمة الإنترنت إلى المملكة. ويمكن تلخيص تلك الفقرات وتفاصيلها في النقاط التالية:

١- تولي وزارة البرق والبريد والهاتف مسئولية توفير وسائل الاتصال الخارجي المناسب للارتباط بشبكة الإنترنت.

٢- يتم إنشاء وحدة تسمى بوحدة خدمات الإنترنت بالتنسيق بين وزارة البرق والبريد والهاتف ومدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية. تتولى هذه الوحدة الإشراف على نقطة الارتباط بشبكة الإنترنت وتوفير الأجهزة والبرامج اللازمة لذلك، والتعريف بالإنترنت وإصدار الضوابط المنظمة لاستخدامها والاشتراك فيها.

٣- النص على التزامات الشركات المقدمة لخدمة الإنترنت والأطراف المستخدمة، من الامتناع عن الوصول إلى أي من أنظمة الحاسبات الآلية الموصولة بالإنترنت، والامتناع عن استخدام الشبكة لأغراض غير مشروعة، والإخلال بحقوق النشر والتأليف أو الملكية الفكرية، والامتناع عن إرسال أو استقبال معلومات مشفرة، والدخول إلى حاسبات الغير ... وغيرها.

٤- تكوين لجنة دائمة برئاسة وزارة الداخلية وعضوية ممثلين من الوزارات المختلفة لمناقشة ما يتعلق بمجال ضبط أمن واستخدام الإنترنت.

٥- تولي مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية توفير خدمة الإنترنت للجهات الأكاديمية والبحثية والحكومية.

٦- تقديم الاستشارات الفنية لكافة الجهات الحكومية، وتطوير الشبكة الخليجية لتكون قادرة على توفير خدمة الإنترنت داخل المملكة.

وينص البند الثاني على تولي وحدة خدمات الإنترنت مسؤولية حصر رغبات الاتصال والاشتراك في الإنترنت على مستوى المملكة.

ويأتي البند الثالث وهو الأخير ليشتمل على فقرتين. تنص الفقرة الأولى على تعاون كل من مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية ووزارة البرق والبريد والهاتف في وضع قواعد التأهيل للشركات والمؤسسات الوطنية لتقديم خدمة الإنترنت، ثم تنص الفقرة الثانية على قيام المدينة من خلال منافسة مفتوحة بدعوة الشركات والمؤسسات الوطنية المؤهلة لاختيار مجموعة منها للقيام بتوفير هذه الخدمة في مختلف مناطق المملكة.

ويتضح لنا من العرض الموجز لفقرات قرار مجلس الوزراء السعودي، ومن خلال قراءة النص الكامل للقرار القواعد العامة والخطوط العريضة لضمان الاستخدام المقبول للإنترنت على المستوى الجماهيري في المملكة. فإلى جانب مجموعة الضوابط التي نص عليها القرار في فقرته الثالثة من البند الأول، والموجهة للشركات المقدمة لخدمة الإنترنت، والأطراف المستخدمة، نص القرار في الفقرة الثانية من البند الأول على حق وحدة خدمات الإنترنت في إصدار الضوابط المنظمة لاستخدام الإنترنت والاشتراك فيها.

هذا وقد قامت مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية بإصدار مجموعة من القواعد لإصدار تراخيص لمقدمي خدمة الإنترنت في المملكة، بناء على قرار مجلس الوزراء القاضي بالموافقة على إدخال خدمة شبكة الإنترنت للمملكة من خلال وحدة خدمات الإنترنت المرتبطة إداريا بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية. وقد تم تصنيف تلك القواعد ضمن سبع مواد تناولت التعريفات المستخدمة، وإجراءات الترخيص، وشروط الترخيص، والضمانات، وإلغاء الترخيص، وحل المنازعات، والالتزامات. هذا بالإضافة إلى وجود ملحق يتضمن المتطلبات الفنية لتقديم خدمة الإنترنت.

وما يهمنا من تلك القواعد ما يتصل منها بضوابط الاستخدام المقبول للإنترنت، التي تجمعت تحت المادة السابعة الخاصة بالالتزامات. ففي الفقرة (٧ــ٢) المتعلقة بالتزامات مقدم الخدمة تجاه وحدة خدمات الإنترنت تم تدوين الالتزامات التالية من بين العديد من الالتزامات الأخرى التي لا تتصل بضوابط الاستخدام:

أ- عدم الربط بالإنترنت العالمية إلا من خلال الوحدة.

ب- تنفيذ ومراعاة جميع ما تصدره الوحدة والجهات الرسمية الأخرى من ضوابط وتنظيمات، سواء كانت إدارية أو فنية أو أمنية.

ج- تحري الصدق في الدعاية والإعلان عن الخدمة وخصائصها.

كما جاء في الفقرة (٧ــ٣) التزامات مقدم الخدمة تجاه المشتركين، ومن بين ما تضمنته نذكر ما يتصل منها باهتمامات دراستنا هذه:

أ - توفير نسخ من الاستخدام للمشتركين.

ب - توفير برامج الارتباط للمشتركين مع مراعاة ضوابط الملكية الفكرية وحقوق التأليف المعمول بها في المملكة والمتعارف عليها دوليا.

ج – أن يضمن خصوصية المشتركين وحساباتهم طبقا للمادة الأربعون من النظام الأساسي للحكد التي تنص على أن " المراسلات البرقية والبريدية والمخابرات الهاتفية وغيرها من وسائل الاتصال مضمونة ولا يجوز مصادرتها أو تأخيرها أو الاطلاع عليها أو الاستماع إليها إلا في الحالات التي يبينها النظام ".

كما جاءت الفقرة (٧ــ٤) لتشمل الالتزامات العامة، وهي نفس الضوابط التي نص عليها قرار مجلس الوزراء رقم (١٦٣) وتاريخ ١٤١٧/١٠/٢٤هـ في فقرته الثالثة من البند الأول، ونذكرها فيما يلي:

الامتناع عن الوصول أو محاولة الوصول إلى أي من أنظمة الحاسبات الآلية الموصولة بشبكة (الإنترنت) أو إلى أي معلومات خاصة أو مصادر معلومات دون الحصول على موافقة المالكين أو من يتمتعون بحقوق الملكية لتلك الأنظمة أو المعلومات أو المصادر.

٢– الامتناع عن استخدام الشبكة لأغراض غير مشروعة ــ ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر الرذيلة والقمار ــ أو القيام بأية نشاطات تخالف القيم الاجتماعية والثقافية والسياسية والإعلامية والاقتصادية والدينية للمملكة العربية السعودية.

٣– الامتناع عن الإخلال بأي من حقوق النشر / التأليف أو حقوق الملكية الفكرية لأية معلومات أو مصادر.

٤– الامتناع عن استخدام الشبكة بما يسبب الإزعاج أو التهديد أو نشر الإشاعات لأي شخص أو جهة أيا كانت.

٥– الامتناع عن إرسال أو استقبال معلومات مشفرة إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من إدارة الشبكة المعنية.

٦– الامتناع عن الدخول إلى حسابات الغير أو محاولة استخدامها بدون تصريح.

٧– الامتناع عن إشراك الغير في حسابات الاستخدام أو اطلاعه على الرقم السري للمستخدم.

٨– الالتزام باحترام الأنظمة الداخلية للشبكات المحلية والدولية عند النفاذ إليها.

٩– الامتناع عن تعريض الشبكة الداخلية للخطر بفتح ثغرات أمنية عليها.

١٠– الامتناع عن الاستخدام المكثف للشبكة بما يشغلها دوما ويمنع الآخرين من الاستفادة من خدماتها.

١١– الالتزام بما تصدره الوحدة (وحدة خدمات الإنترنت) من ضوابط وسياسات لاستخدام الشبكة.

وإلى جانب مجموعة الضوابط التي نص عليها قرار مجلس الوزراء السعودي، التي اعتمدت عليها وحدة خدمات الإنترنت التابعة لمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية عند صياغة التزامات أطراف الخدمة داخل المملكة ضمن مجموعة القواعد المتعلقة بإصدار تراخيص مقدمي خدمة الإنترنت في المملكة، قام مركز أمن الشبكات التابع لوحدة خدمات الإنترنت بنشر ضوابط استخدام الإنترنت في المملكة العربية السعودية، التي أعدت من قبل لجنة الإنترنت الأمنية الدائمة، وترأسها وزارة الداخلية وبعضوية عدد من الجهات الحكومية (الفقرة الرابعة ضمن البند الأول لقرار مجلس الوزراء).

وقد تم تصنيف تلك الضوابط ضمن ثلاثة قطاعات كما يلي:

أ– ضوابط الوعي المعلوماتي والتجاري: وهي تتعلق بنشر أو الوصول الى المعلومات على الإنترنت.

ب– ضوابط إنشاء المواقع ونشر الملفات والصفحات العنكبوتية.

ج- الاستفادة من الخدمة: وهي تؤكد على التعليمات الواردة في القطاع الأول (الوعي المعلوماتي والتجاري) على أهمية الاستخدام الحذر للمعلومات على الإنترنت، ويشتمل العنصر السابع من هذا القطاع على تحذير صريح من العقوبات التي سيواجهها المستخدم في حالة تعمده القيام بأي عمل يتعارض مع الدين الحنيف والأنظمة الوطنية. كما توجد نصيحة موجهه لكافة الأسر بأهمية المراقبة لصغار السن والمراهقين عند استخدامهم الإنترنت.

ويتفق هذا التحذير وإجابة وحدة خدمات الإنترنت عن أحد الأسئلة التي يتكرر طرحها التي خصصت لها جزءا من موقعها على الإنترنت[٩]. حيث يستفسر السؤال عن احتفاظ الوحدة بسجلات الدخول لمستخدمي الإنترنت؟ وتؤكد إجابة وحدة خدمات الإنترنت على احتفاظ الوحدة بسجلات الدخول للإنترنت والتي يتم تخزينها بصورة سرية ولا يتم الرجوع إليها، إلا في حالة سوء الاستخدام الذي يتجاوز الحد المقبول.

فهل هذا يعني ضمنيا أن هناك حدا مقبولا لسوء الاستخدام؟؟ وكيف يتم الاحتفاظ بسجلات للاستخدام، بينما سبق أن أشرنا عند استعراض التزامات مقدم الخدمة تجاه المشتركين (الفقرة ٧ ــ ٣ من قواعد إصدار تراخيص مقدمي خدمة الإنترنت في المملكة الصادرة عند وحدة خدمات الإنترنت) بأن يضمن خصوصية المشتركين وحساباتهم طبقا للمادة الأربعون من النظام الأساسي للحكم، التي تنص على أن **"المراسلات البرقية والبريدية والمخابرات الهاتفية، وغيرها من وسائل الاتصال مضمونة ولا يجوز مصادرتها أو تأخيرها أو الاطلاع عليها أو الاستماع إليها. إلا في الحالات التي يبينها النظام"**.

وضمن مجموعة الأسئلة السابق ذكرها يأتي سؤال آخر يستفسر عن وجود قوانين تتعامل مع سوء استخدام الإنترنت في المملكة ؟ وجاءت إجابة وحدة خدمات الإنترنت مشيرة إلى أن هذه القوانين هي قيد الدراسة، وسيتم إعلانها حال إقرارها من الجهات المعنية.

وإلى جانب مجموعة الضوابط والتعليمات التي أقرتها أعلى السلطات السعودية، كان لمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية من خلال وحدة خدمات الإنترنت دور إيجابي اعتمدت في القيام به على التقنية الحديثة المكلفة من أجل إحكام السيطرة على سلبيات الإنترنت والمواد التي تشوه الدين والسياسة وتطعن في قيم المجتمع. حيث تبنت وحدة خدمات الإنترنت من خلال مركز أمن المعلومات والشبكات ترشيح المعلومات Information Filtering الواردة عبر شبكة الإنترنت. وقد خصص المركز إحدى صفحاته على الإنترنت للتعريف بهذه المهمة.

إن الفترة الزمنية التي استغرقتها السلطات السعودية في دراسة إيجابيات وسلبيات خدمات الإنترنت على المستوى الجماهيري، التي أدت بدورها إلى تأخر استخدام الإنترنت داخل المملكة على المستوى الجماهيري مقارنة بالدول العربية، ودول العالم، ولم يحظ هذا التأخير بتأييد الرأي العام العالمي في ذلك الوقت (١٠). إلا أن ما يحدث الآن في تلك الدول التي سارعت في الانضمام إلى ركب التطور ودفعت بخدمات الإنترنت

على المستوى الجماهيري في أقل فترة زمنية ممكنة ، هي التي تعاني اليوم من قضايا وحوادث نجمت بشكل مباشر من الاستخدام غير المسؤول لتلك الشبكة. ففي الولايات المتحدة صاحبة أكبر تجربة في حرية الإعلام المسموع والمرئي صدر قانون يعاقب بالسجن أي مرسل أو متلق للمواد الإباحية عبر الإنترنت، وفي خلال الأعوام الثلاثة الماضية (١٩٩٧/١٩٩٨/١٩٩٩) أجرى مكتب التحقيقات الفيدرالية ٢٥٠ تحقيقا أثمرت عن ٨٢ حكما والقبض على ١١٦ مجرما (١١). وفي فرنسا تم إنشاء لجنة لمراقبة مضمون الإنترنت في عام ١٩٩٦ ، كما أصدرت سنغافورة تشريعا لمراقبة بعض فئات مواقع الإنترنت، لا سيما ما يتعلق بالدين أو السياسة. ويعطي الحكومة الحق في منع المواقع التي تهدد الأمن القومي. وفي كوريا الجنوبية يحق لوزير الإعلام أن يصدر أوامره بحذف أو مصادرة أي مضمون يشتبه في إساءته للجمهور أو تعارضه مع السياسة العامة للدولة، لا سيما فيما يتعلق بالدعاية المضادة أو المواد التي تبدي تعاطفا مع كوريا الشمالية. كما تتعامل الصين بكل حزم مع أي مواد سياسية أو دينية أو ثقافية (١٢). وهكذا تتضح توجهات الحكومات في مواقفها نحو تهذيب وفلترة وتنقية محتويات الإنترنت على المستويين العربي والعالمي.

٢/ ٣ تشريعات استخدام الإنترنت والانضباط الذاتي

يؤكد أحد الباحثين على عدم استطاعة أي فرد التحكم والسيطرة على الإنترنت. ويشبه محاولات فرض السيطرة والتحكم على الإنترنت بعملية مواجهة تهديدات العنكبوت(١٣). كما يحصر فئات الراغبين في السيطرة والتحكم في الإنترنت في الفئات التالية: المستخدمون وشركات الاتصالات ومقدمو خدمات الإنترنت والحكومات. وبعد مناقشته لحدود وقدرات كل فئة من الفئات السابقة يصل إلى نتيجة واحدة تفيد بأن الانضباط / أو الالتزام الذاتي Self-regulation بالنسبة للمستخدم النهائي لتلك الشبكة هي أكثر الوسائل قبولا وتشجيعا لضبط الإنترنت. إلا أن هذا الانضباط أو الالتزام الذاتي يتطلب تشجيعه ودعمه من جانب الفئات الأخرى. كما يشير الباحث إلى أهمية تدخل الحكومات بتشريعات تضبط من خلالها ما يسمى بالإباحة الجنسية للأطفال: Child Pornography. ويختتم الباحث مقاله بعبارة استشهد بها من عمل آخر هذا نصها: (١٤)

" التشريع مطرقة كبيرة لهذه البندقة الصغيرة : فهو يمكن أن يدمر أكثر من أن يحمي ".

ويصف " باول Paul " النظرة الكندية لإمكانية تطبيق الانضباط الذاتي لمحتويات الإنترنت من خلال ورقة بحث قام بإعدادها وتقديمها في مؤتمر inet ٢٠٠٠ (١٥). تحظى شبكة الإنترنت بمكانة خاصة كوسيط إعلامي بارز في كندا. حيث تحرص الحكومة الكندية على اتساع انتشار استخدام الإنترنت على كافة المستويات ليحل عام ٢٠٠٠ وتصل أعداد المنازل الكندية المتصلة بالإنترنت إلى أكثر من ثلث عددها. ويصاحب انتشار استخدام الإنترنت توجه متزايد نحو الخصخصة Privatization أو الاعتماد المتزايد على قوى السوق في السيطرة على مجال الاتصال. ويبرز دور القطاع الخاص في طرح الحلول للقضايا التي تثيرها الحكومة.

وتلعب الجمعية الكندية لمقدمي الإنترنت CAIP: Canadian Association of Internet Providers

دورا حيويا في السيطرة والتحكم في محتويات الإنترنت وتميز الجمعية بين نوعين من المحتويات المتاحة عبر الإنترنت هما:

أ- المحتويات غير القانونية Illegal Contents وهـــي المحتويات المتصلة بأعمال الانتهاك أو التنيس أو الاعتداء المنصوص عليها في القوانين الكندية القائمة سواء كانت في الفضاء الإلكتروني أو في العالم المادي الواقعي الملموس. ويتصدى لتلك الممارسات كل من القانون الجنائي وحقوق الإنسان، ومن بين ما تشتمل عليه تلك الممارسات ما يلي: الإباحة الجنسية للأطفال، والتحريض المباشر للأطفال على السلوك الجنسي، والمواد الإباحية، والتحرش والتهديد المباشر.

ب- المحتويات المثيرة للجدل أو المكروهة Controversial or offensive Content. وعلى الرغم من عدم اعتبارها محتويات غير قانونية في القانون الكندي، إلا أنها مثيرة للجدل والخلاف نتيجة لتباين المعايير والقيم الفردية والاجتماعية والثقافية في المجتمع الكندي. وهي تشتمل على: الإباحة الجنسية القانونية، والعنف، وإعلانات التبغ والمواد الكحولية الموجهة للصغار. هذا إلى جانب المحتويات التي يمكن اعتبارها مكروهة استنادا إلي أســس اجتماعية دينية وثقافية أخرى. وتلعب الحكومة الكندية دورها كشريك متضامن في عملية الالتزام أو الانضباط الذاتي، من خلال وضع السياسات الملائمة لاهتمامات المستخدمين ومنشآت الأعمال، والتنسيق الدولي والمشاركة في المباحثات القائمة في المحافل الدولية عن سياسات الإنترنت والانضباط الذاتي، كما توفر الحكومة الكندية الدعم المالي اللازم لمساعدة القطاع الخاص على تقويم وإنجاز أهداف السياسة العامة. وفي سبيل تحقيق هذا الهدف (الالتزام الذاتي) تعتمد الحكومة الكندية على الآليات التاليـــــــــة:

أ- التعليم والتوعية بالقضايا المتصلة باستخدام الإنترنت والحلول الملائمة لها. وتلعب شبكة الإحاطـــة الإعلامية Media Awareness Network دورا بارزا في مجال التعليم الإعلامي ومهارات التفكير الناقد واستخدام الإنترنت. (١٦)

ب- بوابات الإنترنت Internet Portals وهي مجموعة من البرامج يمكن للأهالي استخدامها من أجل حجب وإعاقة الوصول إلى مواقع ضارة على الإنترنت سواء مواقع معلومات أو غرف للحوار يتردد عليها أطفالهم. (١٧) (١٨).

النظم التطوعية لتصنيف محتويات الإنترنت Voluntary Rating Systems وهي إما أن ترتبط ببرنامج التصفح، أو أن تستقل بنفسها في برنامج خاص بها. وتستخدم هذه النظم لفلترة وحجب المحتويات غير المرغوبة. وتعتمد هذه النظم على وضع لصيقة Label إلكترونية تصف محتويات موقع المعلومات وتحدد نوع المعلومات التي يتضمنها. ويرتبط نجاح هذه النظم بالتزام منتجي وناشري المعلومات على الإنترنت بوضع تلك اللصيقات. ويعتبر نظام ICRA: Internet Content Rating Association من أكثر النظم استخداما لتصنيف وتحديد هوية مواقع المعلومات على الإنترنت. كما تجدر الإشارة إلى تشريع الحكومة الأسترالية القاضي باستخدام نظام تصنيف محتويات الإنترنت كطريقة أو أي أسلوب معتمد آخر لضبط محتويات الإنترنت المثيرة للجدل والخلاف (١٩)(٢٠).

هذا وقد فرضت الطبيعة الدولية لمحتويات الإنترنت نفسها على الساحة الدولية من أجل التفكير في إيجاد حلول دولية لمواجهة تحديات هذه الشبكة. وفي هذا السياق بادرت مؤسسة برتلسمان Bertelsmann Foundation الألمانية بإنشاء شبكة دولية من الخبراء في مجال الالتزام الذاتي للمحتويات. (٢١) هذا إلى جانب المؤتمرات السنوية التي تعقدها جمعية الإنترنت (ISOC) لدعم التنسيق الدولي في مجال الانضباط الذاتي(٢٢). ويؤكد الباحث أكدينيز Akdeniz في بحثه عن ضبط مواد الإباحة الجنسية المتاحة على الإنترنت، وخصوصا ما يتعلق منها بالأطفال(٢٣) على أن التشريعات لا تشكل الإجابة الوافية للسؤال المتكرر: كيف يمكن ضبط المحتويات غير القانونية والضـــارة علـــى الإنترنـــت؟ مستشهدا في ذلك بتجربة الحكومة البريطانيـــة.

وتقترح اللجنة الأوروبية للاتصالات إيجاد حل متعدد الطبقات A Multi-Layered Soultion، يسمح باستيعاب وإرضاء التعريفات المتباينة للخط الفاصل بين ما هو مسموح وما هو غير مسموح الوصول إليه. وتقترح اللجنة أن تكون السيطرة والانضباط بطريقة متعددة الطبقات تجمع بين التشريعات الوطنية والدولية(٢٤)

وتجدر الإشارة إلى تقرير جماعة الحقوق والحريات الفضائية بالمملكة المتحدة، الذي يحمل عنوان: **"من يراقب رجال الحراسة : نظم تصنيف محتويات الإنترنت والرقابة الخاصة"** (٢٥). ويؤكد التقرير على عدم وجود حل واحد لضبط المحتويات غير القانونية والضارة عبر الإنترنت، حيث تتفاوت معاملة المواد التي تعتبر ضارة من مجتمع لآخر اعتمادا على الاختلافات الثقافية. وبالتالي يصبح من الأهمية بمكان أن تأخذ المبادرات الدولية في الحسبان تلك المعايير والقيم الأخلاقية المتباينة من أجل الوصول إلى قوانين مناسبة لحماية الإفراد من المواد الضارة. وعندما انتشر استخدام الإنترنت، ولاحظت الحكومات هذا الانتشار، بدأت المرحلة الأولى من مراحل ضبط محتويات الإنترنت، التي تمثلت على حد تعبير التقرير في مجموعة من الغزوات القامعة الثقيلة من المراقبة. وتعتبر الحركة الأمريكية لآداب الاتصال في عام ١٩٩٦م جزءا هاما من هذا التيار، وقد حدث الوضع نفسه في الحكومة الأسترالية.

وقد بدأت المرحلة الثانية من مراحل ضبط محتويات الإنترنت بتقديم منتجات من البرمجيات تهدف إلى تصنيف وفلترة تلك المحتويات تساعد المستخدمين على حجب الوصول إلى المواد غير المرغوب فيها من خلال أنظمتهم الشخصية، ومن أشهر تلك النظم المستخدمة على مجال واسع يأتي نظام PICS Platform for Internet Content Selection والذي قامت بتقديمه وطرحه للاستخدام مجموعة من شركات شبكة العنكبوتية العالمية وقد تبنت الحكومات الأوروبية هذا الحل وتبنته هو ونظم التصنيف الأخرى كأداة معيارية مقترحة، وقد ساعد على انتشاره تبني الحكومات الوطنية والاتحاد الأوروبي لهذا الحل للالتزام والانضباط الذاتي لمحتويات الإنترنت. وقد واجهت تلك النظم العديد من المشاكل المتعلقة بأسس حجب مواقع المعلومات على الإنترنت، فهي تصلح للاستخدام من جانب الأفراد أكثر من صلاحيتها للاستخدام من جانب دول بأكملها.

ولذلك بدأت تظهر بوادر المرحلة الثالثة من مراحل ضبط المحتوى، وهي مرحلة التعاون الدولي في التخلص من المحتويات الضارة على الإنترنت مثل المواد المفرطة في الجنس، التي يجسد شخصياتها مجموعة من

الأطفال. وبالرغم من أهمية هذا التعاون المفيد، إلا أن هذا الاتجاه الدولي قد يعارضه الرأي العام لتفاوت المعاملة القانونية لمواد المعلومات من دولة لأخرى.

٢/ ٤ سياسات الاستخدام المقبول للإنترنت

لقد كان دخول المكتبات في مجال الرقابة والحرية الفكرية وما يزال جزءا لا يتجزأ من التاريخ الطويل للصراع الإنساني من أجل الحرية .. ولقد مرت الرقابة على الكتب بتاريخ طويل ومتنوع، كما وجدت قوائم بالكتب الممنوعة منذ تاريخ طويل (٢٦).

وتتمثل الرقابة في التفكير الحديث في الجهود التي تمارسها الحكومات أو المؤسسات الخاصة أو الجماعات أو الأفراد لمنع الناس من قراءة أو رؤية أو سماع ما يمكن اعتباره خطرا على الحكومة أو ماسا بالأخلاق العامة أو لحماية الأمن القومي ... (٢٧). وأمام إتاحة استخدام الإنترنت والوصول إلى مواقع المعلومات المتوفرة بها احتارت المكتبات بين اتجاهين. الاتجاه الأول هو طرح الاستخدام والسماح بالتعامل مع الإنترنت كمصدر للمعلومات مثل غيره من المصادر المقتناة بالمكتبة دون فرض قيود أو شروط على هذا الاستخدام، معللة ذلك بحرية التعبير والوصول إلى المعلومات. أما الاتجاه الثاني، فقد كان اكثر حرصا على تأمين استخدام لا تتضرر منه المكتبة (مواد وتجهيزات ... الخ) ولا يؤذي مشاعر المستفيدين ويكبح حرياتهم وحقهم في الوصول إلى المعلومات.

وأمام هذه الحيرة برز دور السياسات Policies. لقد عرفت المكتبات بأنواعها المختلفة السياسات، بدءا من سياسة المكتبة التي تجسدها لائحة تقررها إدارة المكتبة مرورا بسياسة بناء وتنمية المجموعات (سياسات التزويد)، وسياسة الإعداد الفني للمجموعات، وأخيرا السياسات الفرعية الموجهة لخدمات بعينها، مثل سياسة خدمة الإعارة، وسياسة استخدام المجموعات الخاصة، وسياسة التصوير أو الاستنساخ ... إلخ.

فالسياسة هي مرشد في التنفيذ (٢٨). وهي مجموعة من القواعد التي توضع بمعرفة المديرين لتوجيه وضبط الأعمال التي تتم في المستويات الإدارية السفلي. فالسياسات بمثابة خرائط تبين الطريق أمام المرؤوسين وهي في هذا تقلل من الأسئلة التي توجه إلى الرؤساء في المشاكل المماثلة (٢٩). وهي مرشد للسلوك واتخاذ القرارات في المستقبل (٣٠). وبناء على التقسيمات والتصنيفات لمستويات السياسات فإن سياسات استخدام الإنترنت داخل مرافق المعلومات يمكن تصنيفها ضمن السياسات التشغيلية أو سياسات الإدارات أو السياسات الفرعية أو الجزئية المشتقة من السياسة الرئيسية لمرفق المعلومات. ولأهمية قضايا وتساؤلات سياسات الإنترنت بشكل عام، فقد خصصت جمعية الإنترنت Internet Society موقعا مستقلا لهذا الغرض ، هو بمثابة منتدى للأفكار والآراء ووجهات النظر حول هذه القضية الهامة التي هي هاجس كل مسؤول عند توفير وإتاحة الاتصال بالإنترنت (٣١).

١/٤/٢ تعريف سياسة الاستخدام المقبول للإنترنت تعددت المسميات المستخدمة من جانب مرافق المعلومات للتعبير عن هذا النوع من السياسات إلا أن اختلاف تلك المسميات لم يصاحبه اختلاف في المضمون. وقد أمكن حصر تلك المسميات في المصطلحات التالية :

- **سياسة الاستخدام المقبول** Acceptable Use Policy
- **سياسة الاستخدام المناسب (الملائم)** Appropriate Use Policy
- **سياسة الاستخدام المسؤول (الواعي)** Responsible Use Policy

ولكن التسمية الأولى هي الأكثر شيوعا واستخداما من جانب مرافق المعلومات، ويشار إليها بالاستهلالية (AUP). ونستعرض فيما يلي بعض التعريفات الواردة في الإنتاج الفكري المنشور للتعرف على ماهية تلك السياسات وأهم عناصرها:

أ- سياسة الاستخدام المقبول للإنترنت هي أشبه بإذن أو تصريح بالقيام برحلة ميدانية. وهي تساعد على استثمار الوقت المستغرق في استخدام الإنترنت من مجرد اكتشافات غير محددة إلى مهمة بحثية واضحة ومحددة. وغالبا ما يتم إعداد سياسة الاستخدام المقبول في شكل عقد بين ثلاثة أطراف هي الصغار، وأهالي الصغار والمدرسة (٣٢).

ب- يقترح ما كنزي Mckenzie أن تحدد سياسات الاستخدام المقبول للإنترنت مسؤوليات العاملين بالمكتبة وحقوقهم فيما يتعلق باستخدام الإنترنت.(٣٣)

ت- سياسة الاستخدام المقبول هي اتفاقية مدونة يتم التوقيع عليها من جانب الطلاب، وأهاليهم ومدرسيهم. وهي تحدد شروط وحالات وقواعد استخدام الإنترنت. كما أن هناك تأكيدا على أن سياسة الاستخدام المقبول يجب أن تعالج الاستخدام المقبول لشبكات الحاسب مثل الوصول للإنترنت والوصول للشبكة المحلية (قواعد بيانات وفهارس المكتبة ... إلخ) (٣٤)

ث- سياسة الاستخدام المقبول هي عقد مدون وموقع عليه (في بعض الحالات) بين مستخدم الإنترنت والمسؤول عن تقديم خدمة الإنترنت سواء كان جامعة أو مدرسة أو مقدم خدمة تجاري. وتنص هذه السياسة على أن استخدام الإنترنت سيكون لأغراض محددة متفق عليها. وتوصف هذه الأغراض في المدارس بالأغراض التعليمية المتصلة بالمناهج الدراسية. (٣٥)

ج- حددت نانسي ويلارد Willard مجموعة من القضايا الهامة التي يجب على سياسات الاستخدام المقبول للإنترنت أن تناقشها وهي تشمل (٣٦):

- الغرض التعليمي والتربوي من استخدام الإنترنت.
- مسؤوليات الجهة المقدمة لخدمة الإنترنت في مقابل مسؤوليات الأهالي.
- الخدمات الفنية التي يقدمها النظام الإلكتروني بالجهة التي تقدم الخدمة.
- قضايا الوصول والاسترجاع وتتعلق مثلا بالاتصال الخارجي من المنازل والحصول على كلمات مرور للاتصال بشبكة المعلومات.

ونستخلص من العرض السابق لوجهات النظر والآراء المختلفة فيما يتعلق بماهية سياسة الاستخدام المقبول أو المسؤول للإنترنت، النقاط التالية:

- هي التزام متعدد الأطراف بتحقيق أقصى فائدة ممكنة من الإنترنت والحد من سلبياتها.

- تلعب السياسة دورا تربويا في توجيه مستخدمي الإنترنت في سبل وطرق وأساليب الاستخدام المفيد والفعال لهم.
- تلعب السياسة دورا قانونيا في إبعاد مرفق المعلومات عن المسؤولية القانونية الناتجة عن الاستخدامات غير المقبولة من جانب مستخدمي الإنترنت.

٢/٤/٢ **واقع سياسات الاستخدام المقبول للإنترنت** أسفرت عملية البحث عن سياسات الاستخدام المقبول للإنترنت المعمول بها في الجامعات الأمريكية والكندية والبريطانية وغيرها ، والتي تم التصريح والإعلان عنها على شبكة الإنترنت أن قضية سياسة الاستخدام المقبول للإنترنت ليست فقط هاجس المكتبات، وإنما المؤسسات التعليمية الأم في المقام الأول ،ونستعرض فيما يلي التوجهات التالية التي أسفر عنها البحث عن تلك السياسات: (٣٧-٤٢)

١- اهتمام الجامعات برسم سياسات ليست فقط لاستخدام الإنترنت، ولكن لاستخدام موادها الإلكترونية التي تضم الشبكات المحلية، ومعامل الحاسبات، والبرمجيات، والإنترنت. وفي هذه الحالة، تحرص المكتبات عند إعدادها لسياسات الإنترنت أن تساير وتتكيف مع بنود السياسات المتبعة من جانب المؤسسة الأم، أو الاعتماد عليها كلية بدلا من إعادة وضع سياسة فرعية لها.

٢- أن سياسات الإنترنت في معظم الجامعات لا تعني فقط بجانب الاستخدام، وإنما تتطرق لجوانب أخرى منها فتضع لها القواعد المنظمة مثل: تصميم صفحات المعلومات لكل من الطلاب وأعضاء هيئة التدريس بالجامعة، ومقدمي الخدمة للجامعة، والاتصال عن بعد (أو استخدام الإنترنت من المنازل) ... وغيرها.

٣- تهتم المكتبات الجامعية (الأمريكية على وجه الخصوص) بالإشارة إلى احترامها لإرشادات وتوجهات الجمعية الأمريكية للمكتبات فيما يتعلق بإتاحة الوصول إلى مصادر المعلومات بما في ذلك الإنترنت، وحرية التعبير، وخصوصية البحث عن المعلومات وغيرها.

٤- تعتمد معظم سياسات الجامعات ذات الصلة باستخدام الموارد الإلكترونية من تجهيزات وبرمجيات وشبكات على ما وضعته إدارة الجامعة وتلتزم به من ميثاق أو دستور أخلاقي للعمل لكل من الطلاب وأعضاء هيئة التدريس والإداريين.

ويمكن تصنيف السياسات المعمول بها في الجامعات الأجنبية والتي تتعرض بشكل مباشر أو غير مباشر لضبط استخدام الإنترنت ضمن مجموعتين هما:

المجموعة الأولى سياسات الجامعات بشأن مواردها الإلكترونية (بما في ذلك الاتصال بالإنترنت)وقد خرج البحث والتحليل لعدد من السياسات المعمول بها بالنتائج التالية: (٤٣-٥٤)

١- تحرص الجامعات على توفير موارد إلكترونية بأشكال مختلفة من معامل حاسبات وشبكة محلية والاتصال بشبكات عالمية، لدعم وظائفها الأساسية التي تتمثل في التعليم والبحث وخدمة المجتمع، هذا بالإضافة إلى دعم الوظائف الإدارية داخل إدارات ووحدات الجامعة.

٢- يحق لكافة منسوبي الجمعات من طلاب وأعضاء هيئة تدريس وإداريين الإفادة من تلك الموارد الإلكترونية، كما تضمن الجامعة لهم خصوصية الاستخدام، والإتاحة العادلة لكافة الفئات.

٣- تتبع سياسات الجامعات بشأن استخدام مواردها الإلكترونية من حرصها على إحاطة مجتمع المستفيدين من تلك الموارد بحقوقهم وواجباتهم، وذلك من أجل حماية ووقاية تلك الموارد.

٤- تؤكد معظم سياسات الجامعات المتعلقة باستخدام مواردها الإلكترونية على استنادها إلى مبادئ عامة وقوانين محلية (تخص الولاية التي تتبعها الجامعة) وأخرى فيدرالية.

٥- تتفاوت طرق عرض بنود السياسات من جامعة الى أخرى، وهذا يعكس فلسفة الجامعة في صياغة السياسة. فهناك جامعات تحرص على صياغة سياستها دون مبالغة في الحصر والتفصيل لعناصرها، بينما نجد النقيض تماما من جانب جامعات أخرى يتفرع من السياسة الواحدة عدة سياسات أخرى تعالج كل واحدة منها جانبا من جوانب استخدام الموارد الإلكترونية.

٦- تحرص معظم السياسات على استيفاء العناصر التالية:

- ماهي الموارد الإلكترونية المتاحة بالجامعة (سواء التي تملكها أو التي تتصل بها)؟
- من هم مجتمع المستفيدين من تلك الموارد؟
- ما الأوجه المختلفة لاستخدام تلك الموارد؟
- ما حقوق ومسؤوليات المستفيدين من تلك الموارد؟
- توفير طرق للاتصال للإبلاغ عن سلوكيات وتصرفات تمثل انتهاكا للسياسة.
- النص على أشكال العقاب المختلفة التي تتناسب وطبيعة التصرف غير المسؤول.
- التأكيد على أن بنود هذه السياسة تعمل متضامنة مع مواثيق أخرى محلية بالجامعة، أو قوانين محلية وفيدرالية.

المجموعة الثانية سياسات المكتبات الجامعية للاستخدام المقبول للإنترنت،وقد خرج البحث والتحليل لعدد من السياسات المعمول بها بالنتائج التالية: (٥٥-٦٧)

١- انعكس مجال تغطية السياسة على مسمي السياسة، فهناك سياسات تغطي استخدام أجهزة الحاسبات بالمكتبة، وأخرى للإنترنت، وثالثة للموارد الإلكترونية بالمكتبة، وقد استخدم المصطلح "الموارد الإلكترونية" ليشمل مصادر المعلومات الإلكترونية بكافة أنواعها، والفهارس على الخط المباشر، وقواعد البيانات وشبكة الإنترنت. كما تدخل الصفحات الرئيسية Home Pages للمكتبات ضمن مصادر المعلومات الإلكترونية المعدة محليا. كما يستخدم المصطلح workstations أو محطات العمل ليشمل منافذ الوصول Terminals وأجهزة الحاسبات PC التي توفرها المكتبة للوصول إلى مصادر المعلومات الإلكترونية.

٢- تؤكد معظم السياسات على عدم مراقبة المكتبة لاستخدامات الإنترنت، التزاما بالمبادئ والمواثيق التي أعدتها الجمعية الأمريكية للمكتبات. ومقابل ذلك يتحمل المستخدم مسؤولية المعلومات التي يحصل عليها.

٣- تؤكد السياسات على أنها لا تعمل في فراغ، فهناك سياسات أخرى على مستوى الجامعة لتنظيم العمل بأجهزة الحاسبات في الحرم الجامعي. هذا بالإضافة إلى القوانين المحلية للولاية التي تتبعها الجامعة والقوانين الفيدرالية.

٤- تتفق معظم السياسات على حرص المكتبة على دعم أهداف ووظائف الجامعة التي تتمثل في الأغراض التعليمية والبحثية والخدمة العامة، إلى جانب الوظائف الإدارية للعاملين. كما تنحصر فئات المستفيدين أصحاب الأولوية في استخدام الموارد الإلكترونية بالمكتبة في كل من أعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب.

٥- يمكن تصنيف المعلومات الرئيسية المتضمنة في السياسات على اختلاف طرق عرضها وتناولها في السياسة إلى ثلاثة أنواع هي:

- **معلومات تحذيرية**: مثل التحذير من عرض مواد وصور فاضحة تؤذي مشاعر الآخرين والتحذير من عدم ضمان صحة ودقة واكتمال المعلومات المتاحة على الإنترنت ... الخ.
- **معلومات (توجيهية / إرشادية الاستخدام)**: مثل السماح باستخدام الإنترنت لدعم الأنشطة المتصلة بصورة مباشرة بالوظائف التعليمية والبحثية والخدمية للجامعة، وتوجيه المستخدم لإمكانية نسخ المعلومات على أقراص مرنة ... الخ.
- **معلومات لمنع الاستخدامات غير المقبولة**: مثل منع الاطلاع على المواد الإباحية الجنسية ومنع استخدام برمجيات خاصة، ومنع الدخول إلى غرف الحوار والألعاب.

٦- التأكيد الصريح بعدم تحمل المكتبة مسؤولية المعلومات المتاحة على الإنترنت، فالإنترنت شبكة معلومات عالمية لا حدود لها، وبالتالي لا يحق سؤال المكتبة عن صحة وحداثة تلك المعلومات، أو عن الفيروسات التي يمكن أن تحملها.

٧- تتراوح ردود فعل أو إجراءات معالجة المخالفات أو التصرفات غير المقبولة من مكتبة إلى أخرى، فهي قد تبدأ بإنذار المستخدم، إلى معاودة إنذاره ثانية إلى طلب مغادرته المكتبة إلى تدخل أمن المكتبة. وقد يصل الأمر إلى المقاضاة الجنائية.

٨- تحدد معظم السياسات الجهة التي يمكن الاتصال بها عند الكشف عن مخالفات أو انتهاكات للسياسة. وتتفاوت جهات الإبلاغ بتفاوت مستوى أو نوع المخالفة.

٩- تؤكد السياسات على حق المكتبة في إجراء أي تعديل أو تغيير في بنود السياسة دون سابق إنذار، ويرجع ذلك للطبيعة المتغيرة والمتجددة للخدمة.

١٠- تتفق معظم السياسات على أن وصول المستخدم للإنترنت ميزة تمنح له Privilege وليس حقا مكتسبا. وبالتالي في حالة مخالفة السياسة يصبح للمكتبة الحق في سحب هذه الميزة وبعض الامتيازات الأخرى.

ثالثا تجميع وتحليل البـــيانـــات:

٣/ ١ تجميع البيانات:

اعتمد البحث في تجميع البيانات الميدانية على أربعة استبيانات تم توجيهها للفئات الأربع التالية:

- السادة عمداء ووكلاء شؤون المكتبات الجامعية السعودية.
- سعادة أمين ومساعد أمين مكتبة الملك فهد الوطنيـــة.
- السادة أعضاء هيئة التدريس بأقسام المكتبات بالجامعات السعودية.
- عينة عشوائية لمجتمع المستفيدين من الإنترنت بمكتبة جامعة الملك عبد العزيز بجدة.

على الرغم من الإيمان التام للباحثين بأهمية وخطورة موضوع البحث، إلا أن هذا الشعور لم يعكسه ويجسده فوريه ردود مجتمع البحث، ونستعرض فيما يلي مبررات هذا الإحبـــاط:

أـــ تم توزيع عدد ١٦ استبيانا للسادة عمداء ووكلاء شؤون المكتبات بالجامعات السعودية التالية:

١ـــ جامعة أم القـــــرى بمكة المكرمـــة.

٢ـــ الجامعة الإسلامية بالمدينة المنـــورة.

٣ـــ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بمدينة الرياض.

٤ـــ جامعة الملك سعود بمدينة الريـــاض.

٥ـــ جامعة الملك عبد العزيز بمدينة جـــــدة.

٦ـــ جامعة الملك فهد للبترول والمعادن بمدينة الظهران .

٧ـــ جامعة الملك فيصل بمدينة الهفوف.

٨ـــ جامعة الملك خالد بمدينة أبهـــــــا.

وللأسف لم يصل من الاستبيانات الموزعة سوى ثمانية استبيانات من خمس جامعات فقط (هي الجامعات الخمس المذكورة سلفا حسب الترتيب نفسه).

ب ـــ تم توزيع عدد ٦٠ استبيانا على السادة أعضاء هيئة التدريس بأقسام المكتبات والمعلومات بالجامعات السعودية الأربع (جامعة الملك عبد العزيز، وأم القرى، والإمام محمد بن سعود، والملك سعود). وبعد العديد من الاتصالات والزيارات بهدف حث الزملاء والأساتذة على المشاركة الإيجابية تم تجميع عدد ٢٨ استبيانا فقط موزعة كالآتي:

ـــ عدد ١١ استبيانا من جامعة الإمام محمد بن سعود.

ـــ عدد ٨ استبيانات من جامعة الملك عبد العزيز.

ـــ عدد ٧ استبيانات من جامعة أم القرى.

ـــ استبيانان من جامعة الملك سعود.

ونحمد الله على استجابة كل من سعادة أمين ومساعد أمين مكتبة الملك فهد الوطنية، وعدد مائه مستفيد من بين مجتمع المستفيدين من الإنترنت بمكتبة جامعة الملك عبد العزيز.

٣/ ٢ تحليل البيانات:

١/٢/٣ سياســـــة المكتبة الوطنيـــــة: أكد كل من أمين مكتبة الملك فهد الوطنية ومساعده على وجود سياسة تحكم وتوجه استخدام الموارد الإلكترونية التي تقتنيها وتوفرها المكتبة، ولكن وللأسف لم يتم إرفاق صورة من تلك السياســـــة.

وعند السؤال عن إجـــراء أية تحديثات لتلك السياسة عن طريق إضافة عناصر وبنود وفقرات تتصل اتصالا مباشرا باستخدام الأنترنت داخل المكتبة. أفاد أمين المكتبة بوجود "تعليمات باقتصار استخدام الإنترنت للبحث عن المعلومات المتعلقة بالأسئلة المرجعية أو احتياجات العمل وكذلك لأغراض البريد الإلكتروني لمدراء الأقسام، مع تحديد فترات استخدامها للعمل بحدود ساعتين أو أكثـــر حسب طبيعة عمل الموظفين ... الخ ".

ويفهم من رد سعادته أنه لا توجد إتاحة مباشرة للمستفيدين للبحث في شبكة الإنترنت، حيث يقتصر استخدامها على العاملين بالمكتبة إما لخدمة المستفيدين أو كوسيلة اتصال وتبادل البريد الإلكتروني.

وفي إجابته عن نفس السؤال أشار مساعد أمين المكتبة إلى عزم المكتبة على تغيير النظام العام لقواعد المعلومات، وذلك باستبدال نظام Minisis بنظام الأفق الذي يتطلـــب استبـــــدال الطـــرفيات بأخرى يمكن من خلالها الاتصال بشبكة الإنترنت.

ويأمل أمين المكتبة في التوصل إلى سياسة كاملة لكافة المواد الإلكترونية الأخـــرى، بينما يأمل مساعد أمين المكتبة في الإعداد لتوفير خدمة الإنترنت للباحثـــين لدعم أبحاثهـــم.

٣/٢/ ٢ سياســـات الجامعات السعودية ومكتباتها:

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية:

اتفق كل من عميد شؤون المكتبات ووكيله على عدم وجود سياسة بالجامعة أو أي شكـــل تنظيمي آخر يحكم استخدام الموارد الإلكترونية (الأجهزة والبرمجيات) التي تمتلكها الجامعة. هذا بالإضافة إلى عدم وجود مثل هذه السياسة على مستوى عمادة شؤون المكتبات بالجامعة.

ويؤكد عميد شؤون المكتبات على انحصار استخدام الإنترنت لأغراض البحث العلمي فقط. كما يشير وكيل العمادة إلى اشتراك العمادة في عدد من قواعد البيانات الأجنبية والعربية، إلا أنها غير متصلة بشبكة الإنترنت نتيجة عدم ربط شبكة المكتبة بشبكة الجامعة في الوقت الراهن.

جامعة الملك سعود :

يشير عميد شؤون المكتبات إلى وجود لجنة دائمة على مستوى جامعة الملك سعود تحتفظ بسياسة تنظيمية تحكـــم استخدام الموارد الإلكترونية التي تمتلكها الجامعة. كما يؤكد سعادته على قيام الجامعة بتحديث تلك السياسية بعناصر وبنود تتصل اتصالا مباشرا باستخدام الإنترنت في الحرم الجامعي ولكن وللأسف لم يتم توفير نسخة من تلك السياسة للباحثين. وعلى مستوى مكتبات الجامعة، يشير سعادته إلى وجود سياسة تحكم استخدام الموارد الإلكترونية التي تمتلكها العمادة. وانه قد تم تحديثها بإضافة عناصـــــر وبنـــــود أو فقـــــرات تتصل اتصالا مباشرا باستخدام الإنترنت داخل مكتبات الجامعة . وتشمل تلك العناصر ما يلي:

- عدم استخدام القرص المرن إلا عند الحاجة لذلك، مثل القيام بعملية البحث في قواعد البيانات والرغبة في الاحتفاظ بنتائج البحث، ويشترط إخطار موظف القاعة قبل القيام بذلك.
- تم منع المستفيدين من استخدام الدردشة والمحادثات الكتابية نتيجة إفراط المستفيدين في استخدامها.

كما يحصر عميد شؤون المكتبات إيجابيات السياسة القائمة في النقاط التالية:

- تحديد وقت الاستخدام وذلك لفتح المجال للآخـــــــــرين.
- عمل الرقابة داخل القاعـــة بهدف حسن الاستخدام.
- توفير عدد كبير من الأجهزة من خلال قاعتين . يصل عدد الأجهزة إلى ٨٠ جهازا قابلة للـــــزيادة.

كما يشير سعادته إلى سوء استخدام الأجهزة من بعض الطلاب مما أدى إلى كثرة أعطالها لعدم الخبرة الكافية لديهـــــم.

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة :

يؤكد عميد شؤون المكتبات بالجامعة الإسلامية على وجود سياسة بالجامعة تحكم استخدام الموارد الإلكترونية التي تمتلكها، إلا أنها غير متاحة في شكل نص محرر على ورق. كما يشير سعادته إلي عدم تحديث تلك السياسة بعناصر وبنود تتصل اتصالا مباشرا باستخدام الإنترنت في الحرم الجامعي، هذا بالإضافة إلى عدم ربط عمادة شؤون المكتبات بشبكة الإنترنت حتى الوقت الحاضر.

كما يؤكد سعادته على وجود سياسة تنظيمية لاستخدام الموارد الإلكترونية بالمكتبة، إلا أنه لم يتم تحديثها بإضافة عناصر وبنود أو فقرات تتصل باستخدام الإنترنت داخل المكتبات الجامعية.

جامعة الملك عبد العزيز بجدة :

يؤكد عميد شؤون المكتبات ووكيله إلي وجود سياسة بالجامعة تحكم استخدام الموارد الإلكترونية بها، كما قامت الجامعة بتحديث سياستها بعناصر وبنود تتصل اتصالا مباشرا باستخدام الإنترنت في الحرم الجامعي ومن بين تلك البنود والعناصر ما يحدد وقت استخدام الطالب لجهاز الحاسب بساعة واحدة فقط يوميا. كما يتفق كل من العميد ووكيله على أن فترة تشغيل الإنترنت بالمكتبة بسيطة وليست كافية لتقييم السياسة القائمة من جانب الجامعة. أما فيما يتعلق بسياسة عمادة شؤون المكتبات بشأن استخدام مواردها الإلكترونية، بما ذلك شبكة الإنترنت، فقد أرفق سعادتهما نص اللائحة المنظمة لاستخدام خدمة شبكة الإنترنت، وهي تتضمن تحديدا لساعات عمل معمل شبكة الإنترنت بالمكتبة المركزية والأوقات المسموح بها لاستخدام خدمة الإنترنت حسب فئات المستفيدين، حيث يقتصر الاستخدام على منسوبي الجامعة فقط. هذا بالإضافة إلي بعض التعليمات المنظمة للاستخدام.

ويتضح لنا من إجابات السادة عمداء ووكلاء شؤون المكتبات الجامعية بشأن سياسات الجامعات ومكتباتها المتصلة باستخدام مواردها الإلكترونية بما في ذلك شبكة الإنترنت، أنها غير واضحة المعالم لدى السادة العمداء ووكلائهم. هذا بالإضافة إلى الافتقار (غير المعلن) لوجود سياسات خاصة بتلك المكتبات ومواردها الإلكترونية، باستثناء مكتبات جامعة الملك عبد العزيز التي أعدت لائحة تنظيمية لضبط خدمة الإنترنت بها.

٣/٢/٣ آراء مجتمع البحث في بنود وعناصر السياسة المقترحة:

مسمى السياسة:

تم استطلاع آراء ثلاث فئات فقط من بين فئات مجتمع البحث ، وهي: سعادة أمين ومساعد أمين مكتبة الملك فهد الوطنية، والسادة عمداء ووكلاء شؤون المكتبات الجامعية السعودية، والسادة أعضاء هيئة التدريس بأقسام المكتبات بالجامعات السعودية. ويوضح الجدول رقم (١) توزيع إجابات السادة أفراد مجتمع البحث فيما يتصل بمسمى السياسة:

جدول رقم (١)

آراء أفراد مجتمع البحث في مسمى السياسة الخاصة باستخدام الإنترنت

مسمى السياسة	موافق بشدة			موافق			لا أدري			غير موافق			غير موافق بشدة		
	ف	ع	ض	ف	ع	ض	ف	ع	ض	ف	ع	ض	ف	ع	ض
سياسة استخدام الإنترنت	–	٤	١٢	١	٤	١٩	–	–	–	–	–	١	–	–	٢
سياسة الاستخدام المقبول للإنترنت	–	٢	٧	–	٢	٧	–	–	٣	١	٣	٩	–	١	٤
سياسة الوصول للإنترنت	–	١	٣	١	٢	٧	–	١	٣	–	٣	١١	–	–	٥
سياسة خدمات الإنترنت	٢	٢	٨	–	٤	١٥	–	–	٢	–	١	٤	–	–	٣

ف = سعادة أمين ومساعد أمين مكتبة الملك فهد الوطنية.

ع = عمداء ووكلاء شؤون المكتبات الجامعية.

ض = أعضاء هيئة التدريس بأقسام المكتبات والمعلومات.

وبناء على آراء السادة أفراد مجتمع البحث يمكن ترتيب المسميات المقترحة للسياسة تبعا لعدد الآراء المؤيدة (موافق بشدة وموافـــــق) كما يلـــي:

	إجمالي الآراء المـــؤيـــدة	إجمالي الآراء المعارضة
١ــ سياسة استخدام الإنترنت	٤٠	٣
٢ــ سياسة خدمات الإنترنت	٣١	٨
٣ــ سياسة الاستخدام المقبول للإنترنت	١٨	١٧
٤ــ سياسة الوصول للإنترنت	١٤	١٩

وهكذا يبدو لنا التأييد الواضح لمسمى "سياسة استخدام الإنترنت" من جانب أفراد مجتمع البحث، هـذا على الرغم من شيوع استخدام مسمى "سياسة الاستخدام المقبول للإنترنت" من جانب المكتبات الجامعية الأمريكية والأوربية. كما تجدر الإشارة إلى مقترحات بعض السادة أعضاء هيئة التدريس في هذا الصدد، فقد اقترح سعادة الأستاذ الدكتور حشمت قاسم التسمية التالية: "سياسة توفير سبل الإفادة من الإنترنت"، بينما اقترح أحد أعضاء هيئة التدريس (لم يذكر اسمه) التسمية التالية: "سياسة استثمار الإنترنت".

الهدف من السياسة:

اتفقت نسبة ٧٤% تقريبا من مجتمع البحث على أن الهدف من سياسة المكتبة لاستخدام الإنترنت هو تنظيم خدمة الإنترنت بالمكتبة بينما اتفقت نسبة ٧١,٧% من مجتمع البحث على أن الهدف من السياسة هو إبلاغ المستفيد بحقوقه وواجباته نحو استخدام الإنترنت. وقد حظيت الأهداف التالية بموافقة محدودة من جانب مجتمع البحـــث:

- حماية ممتلكات المكتبة من أجهزة وبرمجيات (بنسبة ٢٢%).
- التأكيد على عدم تحمل المكتبة مسؤولية المعلومات الواردة عبر شبكة الإنترنت (بنسبة ٢٢%).
- كل ما سبق من أهداف (بنسبة ١٧%).

وهناك اقتراح بأن يكون الهدف من السياسة هو ضمان الاستثمار الأمثل لموارد الإنترنت بما يتفق وقيم المجتمع.

أهداف إتاحـــة الوصول للإنترنت داخل المكتبة:

وافقت نسبة ٧٤% من مجتمع البحث على الهدفين التاليين لإتاحة الوصول للإنتـــرنت داخـــل المكتبة :

- دعم أهداف ووظائف الجامعة التعليمية والبحثية والخدمات العامة والوظائف الإداريـــــة.
- دعم مجموعات المكتبة بمورد عالمي للمعلومات.

وهناك اقتراح بأن يكون الهدف من إتاحة الوصول للإنترنت هو دعم مقومات الاتصال العلمي المتاحة لمجتمع الجامعة.

فئات المستفيدين من خدمة الإنترنت:

وافقت نسبة ٩١,٣% من مجتمع البحث على قصر استخدام الإنترنت على أعضاء هيئة التدريس بالجامعة والعاملين والطلاب المسجلين بالجامعة، بينما وافقت نسبة بسيطة قدرها ٢٧% على إتاحة الاستخدام لباقي أفراد المجتمع من خارج الجامعة ، مع احتفاظ أفراد مجتمع الجامعة بأولوية الاستخدام.

مراقبة المكتبة لاستخدام الإنترنـــت:

يمكن ترتيب الوسائل المختلفة التي يمكن للمكتبة الجامعية الاعتماد عليها في مراقبة استخدام الإنترنت بها، ترتيبا تنازليا تبعا للنسب المئوية التي تعكس موافقة أفراد مجتمع البحث على كل منها كما يلـــي:

أـــ استخدام برمجيات لفلترة المواقع Filtering Software غير المرغوب فيها وحجب الوصول إليها. وقد وافق على هذه الطريقة نسبة ٨٧%.

ب ـــ استخدام نظم تصنيف المواقع على الإنترنت Rating Systems ، من أجل حجب الوصول إلى المواقع غير المرغوب فيها. وقد وافق على هذه الطريقة نسبة ٧٢%.

ج ـــ تقديم خدمة الإنترنت من خلال موقع المكتبة على الإنترنت، الذي يوفر البحث والوصول للمواقع التي وقع عليها الاختيار من جانب المكتبة فقط. وقد وافق على هذه الطريقة نسبة ٣٥%.

د ـــ تكليف أحد العاملين بالمكتبة بمراقبة الاستخدام. وقد وافق على هذه الطريقـــة نسبة ٣٠%.

هذا بالإضافة إلى موافقة نسبة ٤٣% من أفراد مجتمع البحث على التأكيد على عدم مراقبة استخدام المستفيدين للإنترنت لتعزيز الخصوصية وتشجيع حرية القراءة. كما أشار بعض أفراد مجتمع البحث إلى قيام مدينة الملك عبد العزيز بفلترة المواقع غير الصالحة للاستخدام والتي تتنافى مع القيم السائدة في المجتمـــــع، وهـــذا يكفي تماما. كما توجد بعض الأصـــوات المنادية بذاتيـــة الرقابـــة.

فرض قيود زمنية على استخدام الإنترنت:

وافقت نسبة ٣٣% من أفراد مجتمع البحث على عدم فرض قيود زمنية، بينما اختلفت آراء النـــسبة (٦٧%) المتبقية وتوزعت على فترات الاستخدام المحددة للمستفيد عند طلب استخدام الإنترنت كما يلي:

- وافقت نسبة ٣٠% على تحديد فترة الاستخدام بساعة واحدة فقط في المـــرة الواحـــدة.
- وافقت نسبة ١٤% على تحديد فترة الاستخدام بساعة ونصف الساعـــة فقط في المرة الواحدة.
- وافقت نسبة ١٣% على تحديد فترة الاستخدام بنصف ساعة فقط للمرة الواحـــدة .
- وافقت نسبة ١٠% على تحديد فترة الاستخدام بأكثر من ساعة ونصف في المرة الواحدة .

كما أكد العديد من أفراد مجتمع البحث على صعوبة تحديد وقت الاستخدام للمستفيد لارتباط ذلك بعدة متغيرات منها فئات المستفيدين، وموضوعات أبحاثهم ودرجة الإقبال وكثافة الاستخدام للإنترنت، وعدد الأجهزة المتاحة ... الخ.

التحذيرات التي توجهها المكتبة لمستخدمي الإنترنت:

يمكن ترتيب مجموعة التحذيرات التي تتضمنها سياسات استخدام الإنترنت تبعا للنسب المئوية لموافقة أفراد مجتمع البحث على كل منها كما يلـــي:

- وافقت نسبة ٩١,٣% على الجملة التحذيرية التالية: "إن الإخلال ببنود سياسة المكتبة له عواقبه وجزاءاته".
- وافقت نسبة ٨٧% على الجملة التحذيرية التالية: ينبغي الحفاظ على الحاسبات فهي ممتلكات حكومية يحاسب عليها القانـــــون ".
- وافقت نسبة ٨٠% على تحذير المكتبة بعدم تحمل مسؤولية نسخ ونقل بيانات من الإنترنت على أقراص مرنة خاصة بالمستخدم ومصابة بالفيروسات.
- وافقت نسبة ٧٦% على الجمل التحذيرية التالية:

١. عدم تحمل المكتبة مسؤولية محتويات الإنترنت من حيث صحة المعلومات ودقتها واكتمالها وحداثتها.

٢. ضرورة احترام خصوصية ملفات البيانات الموجودة في نظام الحاسب.

٣. مراعاة عدم إدخال بيانات شخصية أو سرية مثل رقم بطاقة الائتمان أو رقم بطاقة الأحـــوال الشخصية ..... الخ.

٤. أنه بالإمكان تعرض سياسة المكتبة للتغير والتعديل، نتيجة الطبيعة المتغيرة والمتجددة للخدمة، دون سابق إنذار.

- وافقت نسبة ٥٦,٥% على أن تنص السياسة على الجملة التحذيرية التالية: " احتواء الإنترنت على مواد إباحية جنسية ومواقع وأنواع أخرى من المعلومات غير المناسبـــــــــة.

ويبدو أن الهدف من عدم اختيار نسبة كبيرة من أفراد مجتمع البحث لهذه الجملة التحذيرية خوفهم من ابتعاد المستفيدين ونفورهم من الإنترنت، وبالتالي عدم الإقبال على استخدامها. كما أشار أحد أفراد مجتمع البحث إلى ضرورة التنويه بالشروط الصحية للاستخدام الأمثل للموارد الإلكترونية.

الاستخدامات المصـــرح بها :

وافق أفراد مجتمع البحث بالإجماع على أن تنص سياسة استخدام الإنترنت بالمكتبة الجامعية، على استخدام الإنترنت لدعم الأنشطة البحثية المتصلة بشكل مباشر بالمهام التعليمية والبحثية للجامعة، وكذلك الخدمات العامة للجامعة. بينما انخفضت نسبة الموافقة إلى ٨٧% بشأن السماح باستخدام الإنترنت لدعم الوظائف الإدارية للعاملين بالمكتبة، استمرت الموافقة في الانخفاض لتصل إلى ٧٨% للسماح بنســـخ معلومات (وليس برمجيات) من الإنترنت على أقراص مرنة توفرها المكتبة، بشرط تعهد المستفيد بإحضار قرص بديل يسلمه للمكتبة. أما فيما يتعلق بطباعة ملفات بيانات (مع مراعاة حقوق التأليف) فقد وافقت النسبة الأكبر وهي ٦١% على فرض مقابل مالي تحدده المكتبة على هذه الخدمة، بينما وافقت نسبة ٣٩% فقط على الطباعة بدون مقابل مالي. وتعكس هذه

النسب المئوية حرص أفراد مجتمع البحث على توافر دعم مالي مستمر للمكتبة والحفاظ على مواردها فيما يتصل بمتطلبات وتجهيزات الطباعة.

الاستخدام غير المقبول (المرفوض) للإنترنت:

تضمن الاستبيان عدد ٣٠ نشاط أو ممارسة يمكن أن تتم عند استخدام الإنترنت تم رفضها من جانب معظم سياسات استخدام الإنترنت المعمول بها في المكتبات الأجنبية. ونستعرض فيما يلي نتائج استطلاع آراء مجتمع البحث في كل نشاط من تلك الأنشطة في ترتيب تنازلي تبعا للنسب المئوية لموافقة أفراد مجتمع البحث على منعها وعدم قبول المكتبة الجامعية لها.

أولا: مجموعة من الأنشطة والممارسات أو التطبيقات التي حظيت بنسب موافقة على منعها تتراوح ما بين ٨٧% إلى ٩٨% ، وهي تضم في ترتيب تنازلي ما يلي:

- نسخ وتعديل وتدمير الملفات.
- القرصنة بكل أشكالها.
- التحرش بالمستفيدين الآخرين.
- ممارسة نشاط غير قانوني.
- تخريب أو العمل على تخريب الأجهزة والبرمجيات.
- اختراق أو محاولة اختراق أمن الشبكة.
- خرق قوانين حقوق التأليف أو الملكية الفكرية بشكل عام من علامات تجارية وبراءات اختراع وحقوق تأليف ونشر.
- العبث في تركيبات الأجهزة ونظم تشغيلها.
- انتهاك تراخيص الاتفاقيات القائمة بين المكتبة ومقدمي خدمات الشبكة وقواعد البيانات.
- مزاولة أنشطة تهاجم الحكومة وسياستها ... الخ.

ثانيا: مجموعة من الأنشطة والمهارات أو التطبيقات التي حظيت بنسب موافقة على منعها تتراوح ما بين ٦٥% إلى ٨٦% ، وهي تضم في ترتيب تنازلي ما يلي:

- ممارسة الألعاب الإلكترونية.
- الانضمام إلى غرف الدردشة / الحوار.
- استخدام جهاز الحاسب للبرمجة وكتابة البرامج الخاصة.
- عرض صور ورسوم وأصوات ونصوص وأي شكل آخر من أشكال المعلومات يخلق مناخا مكروها ويجرح إحساس باقي المستخدمين.
- الاتصالات الشخصية (الاتصال بالهواتف، أو إرسال رسائل قصيرة على الهواتف .... الخ).
- كتابة الوثائق والتقارير الخاصة باستخدام جهاز الحاسب المخصص للإنترنت.

ـ اقتسام كلمات المرور ومحددات هوية المستخدم بين أكثر من مستفيد.
ـ الأنشطة الترفيهية المختلفة.
ـ استخدام كلمات مرور شخصية من مقدمي خدمات إنترنت من خارج الجامعة، للاتصال بالشبكـــــة.
ـ نسخ بيانات أو معلومات مصرح بها على الإنترنت على القرص الصلب لجهاز الحاسب.
ـ استخدام أكثر من محطة عمل أو منفذ للوصول للإنترنت في نفس الوقت.
ـ التسوق على الخط المباشـــــر.

ثالثا : مجموعة من الأنشطة والممارسات أو التطبيقات التي حظيت بنسب موافقة على منعها تتراوح ما بين ٥٠% إلى ٦٤% ، وهي تضم في ترتيب تنازلي ما يلي:
ـ استخدام برمجيات خاصة بالمستخدم.
ـ نسخ برمجيات من على الإنترنـــت.
ـ الانضمام إلى جماعات النقاش الإلكترونية.
ـ الانضمام إلى الجماعات الإخبارية.

وأخيرا، يبقى نشاط واحد فقط لم يحظ إلا بموافقة ٤١% من أفراد مجتمع البحث على منع ممارسته وهو "إرسال واستلام البريد الإلكتروني الشخصي". ولعل في انخفاض هذه النسبة ما يشير إلى أهمية هذا التطبيق في حياتنا اليومية كوسيلة اتصال فورية سريعة لا تعرف أخطاء وبطئ قنوات الاتصال القائمة على البشر.

تعامل المكتبة مع الاستخدامات غير المقبولة:

اقترح الاستبيان ست طرق للتعامل مع الاستخدامات غير المقبولة للإنترنت، ونعرض فيما يلي النسب المئوية لموافقة أفراد مجتمع البحث على كل منها في ترتيب تنازلـــــي:
ـ تدخل العامليـــــن بالمكتبـــــة وإنذار المستفيد. نسبة موافقة بالإجماع (١٠٠%).
ـ تدخـــل العامليـــــن بالمكتبة وإنذار المستفيد للمرة الثانية بنسبة موافقة بلغت ٨٩,١%.
ـ تدخل العاملين بالمكتبة وطلب مغادرة المستفيد للمكتبة ، بنسبة موافقة بلغت ٧٤%.
ـ تدخل أمن المكتبة، بنسبة موافقة بلغت ٦٧,٣%.
ـ الحرمان من استخدام المكتبة، بنسبة موافقة ٦١%.
ـ إبلاغ الشرطة في حالة التصرفات غير المقبولة التي يحاسب عليها القانون، بنسبة موافقة بلغت ٥٨,٦%.

تعكس النسب المئوية لموافقة أفراد مجتمع البحث على كل طريقة من طرق التعامل مع الاستخدامات غير المقبولة لشبكة الإنترنت الحرص الشديد على الحفاظ على مشاعر وأحاسيس المستفيـــــد بصرف النظر عن مخالفاته. وهناك بعض المقترحات من جانب مجتمع البحث بشأن حرمان المخالف من استخدام الإنترنت لفترة من الزمن

مع حقه في الإفادة من خدمات المكتبة الأخرى، وهناك اقتراح آخر ينص على تحويل الطلاب المخالفين إلى لجنة تأديب الطلاب.

الجهة التي يتصل بها المستفيد للإبلاغ عن استخدام وتصرفات غير مقبولـــــــة :

طرح الاستبيان ثلاث جهات يمكن للمستفيد الاتصال بها للإبلاغ عن استخدامات وتصرفات غير مقبولة من جانب مستفيدين آخرين ، ونستعرض فيما يلي اختيارات مجتمع البحث:

وافقت نسبة ٧٦% من أفراد مجتمع البحث على اتصال المستخدم بأمين المكتبة ، بينما وافقت نسبة ٦٥% على الاتصال بمدير الشبكـــــة Webmaster. وأخيرا وافقت نسبة ٣٢% على الاتصال بمركز الحاسب الآلي بالجامعة.

وتعكس النسب المئوية السابقة مدى حرص مجتمع المبحث على استقلالية المكتبة وعدم تدخل الأطراف الخارجية في شؤونها. وهناك اقتراح من جانب بعض أفراد مجتمع البحث بقيام الطلاب بالاتصال بالمشرفين على قاعات خدمة الإنترنت، أو إدارة خدمات المستفيدين للإبلاغ عن الحالات المخالفة.

دور المكتبة في تدريب المستفيدين على استخدام الإنترنت:

تفاوتت آراء ووجهات نظر أفراد مجتمع البحث فيما يتصل بالاتفاق على شكل ونمط الدور الذي يمكن أن تلعبه المكتبة الجامعية في تدريب المستفيدين على استخدام الإنترنت. فعلى الرغم من أن الاتجاه الشائع الذي تسلكه العديد من المكتبات الجامعية الأجنبية في تدريب المستفيدين منها على استخدام الإنترنت، وهو الاعتماد على صفحة العنكبوتية (الويب) أو الموقع الخاص بالمكتبة على الشبكة في تقديم الإرشادات والتوجيهات والتعليمات اللازمة لتحقيق أفضل استخدام وبحث ناجح على الإنترنت، إلا أن هذه الطريقة وهذا الاتجاه في تدريب المكتبة للمستفيدين منها على استخدام الإنترنت لم يحظ سوى بموافقة نسبة ٦٧% فقط من مجتمع البحث. وفي المقابل جاء في المرتبة الأولى "إعداد كتيب إرشادي" بنسبة ٨٩% ويليه "تنظيم دورات تدريبية بصفة منتظمة " بنسبة ٧٦ %.

الإخراج المادي للسياسة والإعلان عنها :

وافقت نسبة ٧١,٧% من مجتمع البحث على طباعة سياسة استخدام الإنترنت ووضعها إلى جوار منافذ الوصول أو محطات عمل الإنترنت، بينما وافقت نسبة ٦٧,٣% على تخصيص صفحة للسياسة ضمن صفحات معلومات موقع المكتبة على الإنترنت. وأخيرا وافقت نسبة ٧٦% على الجمع بين الطريقتين السابقتين للإعلان عن سياسة المكتبة الجامعية لاستخدام الإنترنت. وهناك اقتراح من جانب مجتمع البحث بنشر السياسة كجزء من الموجز الإرشادي الخاص بالمكتبـــــة.

٣/٢/ ٤ آراء مجتمع المستفيدين من خدمات الإنترنت:

يستعرض هذا القسم من البحث إجابات مجموعة عشوائية من أفراد مجتمع المستفيدين من خدمات الإنترنت بمكتبة جامعة الملك عبد العزيز، وذلك فيما يتعلق ببعض البنود والعناصر المقترحة التي تتعلق بالجوانب التالية:

أـ القواعد والتنظيمات لضبط استخدام شبكة الإنترنت بالمكتبات الجامعية.

ب ــ الطرق المختلفة لعقاب المستخدمين المخالفين لقواعد استخدام الإنترنت.

ج ــ دور المكتبة في توجيه وإرشاد وتدريب مستخدمي الإنترنت.

هذا، وبلغ عدد أفراد مجتمع المستفيدين الذين اهتموا بتعبئة الاستبيان الموجه لهم والذي تم وضعه إلى جوار سجل تسجيل بيانات مستخدم خدمة الإنترنت على مدار شهرين داخل المكتبة المركزية بالجامعة ١٢٣ استبيانا وبعد فحص ومراجعة الاستبيانات، من حيث درجة اكتمال تعبئة البيانات، تم استبعاد عدد ٢٣ استبيانا. وبالتالي يصبح مجموع الإستبيانات التي خضعت للعرض والتحليل ١٠٠ استبيان فقط.

القواعد والتنظيمات المقترحة لضبط استخدام الإنترنت :

وافقت نسبة ٦٠% من مجتمع المستفيدين على قصر استخدام الإنترنت بالمكتبة على الأغراض البحثية التي تخدم المناهج الدراسية وأهداف الجامعة ووظائفها التعليمية والبحثية وخدمة المجتمع. كما وافقت نسبة ٤٨% على عدم مراقبة الاستخدام لضمان الخصوصية، وهي نسبة محدودة لا تمثل شعورا أو إحساسا مشتركا لدى مجتمع المستفيدين.

أما فيما يتعلق بفرض قيود زمنية على الاستخدام ، فقد جاءت إجابات مجتمع المستفيدين كما يلي:

ــ وافقت نسبة ٥٢% على تحديد فترة الاستخدام بساعة للمرة الواحدة .

ــ وافقت نسبة ٣٠% على تحديد فترة الاستخدام بساعتين للمرة الواحدة.

ــ وافقت نسبة ٢% على تحديد فترة الاستخدام بنصف ساعة للمرة الواحدة.

كما تجدر الإشارة إلى وجود نسبة ١٦% فقط من مجتمع المستفيدين (وهي نسبة ضئيلة جدا) تطالب بعدم فرض أية قيود زمنية على الاستخدام.

أما فيما يتعلق بالإعلان صراحة عن عدم تحمل المكتبة مسؤولية محتويات الإنترنت من حيث صحة المعلومات ودقتها واكتمالها وحداثتها، فقد وافق على هذا التصريح نسبة ٤٤% فقط من مجتمع المستفيدين. وتعكس هذه النسبة الرغبة الكامنة لدى مجتمع المستفيدين بوجوب تحمل المكتبة هذه المسؤولية عنهم.

كما عارضت نسبة ٨٠% من مجتمع المستفيدين فرض رسوم مالية رمزية مقابل طباعة أوراق من الإنترنت، وهذا اتجاه طبيعي من جانب المستفيدين.

ونستعرض فيما يلي آراء مجتمع المستفيدين في عدد ٢٥ تطبيق أو استخدام للإنترنت يمكن منعها من جانب المكتبة وعدم الموافقة على ممارستها وعقاب المخالفين لذلك.

أولا: مجموعة من الأنشطة والتطبيقات التي حظيت بنسبة موافقة على منعها تتراوح ما بين ٨٠% إلى ١٠٠% ، وهي تضم في ترتيب تنازلي ما يلي:

ــ العبث في تركيبات أجهزة الحاسبات والبرمجيات (١٠٠%).

ــ محاولات اختراق أمن الشبكة والنظم الأخرى (٩٢%).

ــ التحرش بالمستفيدين الآخرين للشبكة (٩٢%).

ــ انتهاك تراخيص الاتفاقيات القائمة بين المكتبة ومقدمي الخدمات(٨٨%).

ـ أنشطة تهاجم الحكومة وسياستها ... الخ (٨٨%).

ثانيا: مجموعة من الأنشطة والتطبيقات التي حظيت بنسب موافقة على منعها تتراوح بين ٥٠% الى ٧٩% وهي تضمن في ترتيب تنازلي ما يلي:

ـ ممارسة الأنشطة غير القانونية أو التي تخالف القانون (٧٦%).

ـ اقتسام مشاركة أكثر من مستخدم لكلمات المرور أو محددات الهوية للمستخدم الواحد (٧٦%).

ـ خرق قوانين حقوق التأليف أو الملكية الفكرية (٧٦%).

ـ المشاركة في غرف الحوار / الدردشة (٦٨%).

ـ نسخ وتعديل ملفات البيانات (٦٨%).

ـ ممارسة الألعاب الإلكترونية (٦٠%).

ـ استخدام الإنترنت للتسوق وزيارة المحلات والأسواق التجارية (٥٦%).

ـ عمل اتصال بالإنترنت من خلال مقدم خدمة خلاف الجامعة (٥٢%).

ثالثا: مجموعة من الأنشطة والتطبيقات التي حظيت بنسب موافقة ضئيلة (تقل عن ٥٠%) لمنع المستفيدين من الإنترنت من ممارستها، وهي تضم في ترتيب تنازلي ما يلي:

ـ الاتصالات الشخصية عبر الانترنيت (٤٨%).

ـ الانضمام إلى جماعات النقاش الإلكترونية (٤٨%).

ـ استخدام القرص الصلب لجهاز الحاسب لتحميل البيانات عليه (٤٨%).

ـ استخدام برامج خاصة على حاسبات المكتبة (٤٤%).

ـ استخدام جهاز الحاسب لكتابة الأبحاث والتقارير الخاصة بالمستخدم (٤٤%).

ـ الاستخدامات التجارية للشبكة من شراء وبيع والتي تهدف إلى الربح (٤٠%).

ـ الاطلاع على المواقع الترفيهية من رياضة وموسيقى وفنون..الخ بغرض قضاء وقت الفراغ (٣٦%).

ـ استخدام أكثر من جهاز حاسب واحد للبحث في الإنترنت (٣٦%).

ـ استخدام جهاز الحاسب لعمليات البرمجة وإعداد البرامج (٣٦%).

ـ الانضمام إلى الجماعات الإخبارية (٢٤%).

ـ نسخ برمجيات من الإنترنت ، حتى ولو كان ذلك على أقراص مرنة خاصة بالمستخدم (٢٠%).

ـ استخدام (إرسال واستلام) البريد الإلكتروني (٢٠%).

الطرق المختلفة لعقاب المخالفين لقواعد استخدام الإنترنت :

طرح الاستبيان سبعة أشكال لطرق عقاب المخالفين لقواعد استخدام الإنترنت ونستعرض فيما يلي آراء مجتمع المستفيدين في كل منها:

ـ وافقت نسبة ٧٢% من مجتمع المستفيدين على أن يتوقف نوع ودرجة العقاب على حجم المخالفة.

ـ وافقت نسبة ٧٢% من مجتمع المستفيدين على أن يطلب من المستفيد المخالف مغادرة المكتبة وذلك في حالة المخالفة للمرة الثالثة.

ـ وافقت نسبة ٦٨% من مجتمع المستفيدين على الإنذار الشفهي للمخالفة الأولى.

ـ وافقت نسبة ٦٨% على حرمان المستفيدين المخالفين من استخدام الإنترنت لفترة من الوقت.

ـ وافقت نسبة ٤٨% على توجيه إنذار شفهي للمخالفة الثانية.

ـ وافقت نسبة ٣٦% على إبلاغ الأمن أو الشرطة في حالة المخالفات القانونية.

ـ وافقت نسبة ٢٠% على توحيد نوع العقاب لكافة أشكال المخالفات.

دور المكتبة في توجيه وإرشاد وتدريب مستخدمي الإنترنت :

عند استطلاع آراء المستفيدين بشأن الأساليب المختلفة التي تتبعها المكتبات الجامعية لتدريب المستفيدين على استخدام الإنترنت. أفاد ٨٤% من مجتمع المستفيدين بفائدة الدورات التدريبية المنتظمة. كما أفادت نسبة ٨٠ % بفائدة الأسلوبين التاليين :

أـ إنشاء صفحات على الإنترنت ضمن موقع المكتبة.

ب ـ تخصيص أحد العاملين لهذه المهمة في موقع الخدمة.

رابعا النتائج والتوصيات:

١/٤ النتائج

١ـ وافقت نسبة ٨٧% على تسمية السياسة بـ "سياسة استخدام الإنترنت" Internet Use Policy ، وهذا يعني حذف صفة "المقبول" للاستخدام من العنوان الذي اقترحه البحث والشائع في المكتبات الأكاديمية الأجنبية.

٢ـ تهدف السياسة إلى:

ـ تنظيم خدمة الإنترنت بالمكتبة (٧٤%).

ـ إبلاغ المستفيد بحقوقه وواجباته نحو استخدام الإنترنت (٧١,٧%).

٣ـ إن أهداف إتاحة الوصول للإنترنت داخل المكتبة تكمن فيما يلي:

ـ دعم أهداف ووظائف الجامعة التعليمية والبحثية والخدمات العامة والوظائف الإدارية (٧٤%).

ـ دعم مجموعات المكتبة بمورد عالمي للمعلومات (٧٤%).

٤ـ يقتصر استخدام الإنترنت على أعضاء هيئة التدريس بالجامعة والعاملين والطلاب المسجلين بالجامعة (٩١,٣%).

٥ـ يمكن للمكتبة الجامعية الاعتماد على وسيلتين رئيسيتين في مراقبة استخدام الإنترنت هما:

أـ استخدام برمجيات لفلترة المواقع غير المرغوب فيها ، وحجب الوصول إليها (٨٧%).

ب ـ استخدام نظم تصنيف المواقع على الإنترنت Rating Systems من اجل حجب الوصول إلى المواقع غير المرغوب فيها (٧٢%).

٦ــ لا يوجد اتفاق واضح على تحديد فترة استخدام الإنترنت للمستفيد الواحد في المرة الواحدة. حيث أكد معظم أفراد مجتمع البحث على صعوبة تحديد وقت الاستخدام لارتباط ذلك بالعديد من المتغيرات. وعلى الجانب الآخر وافقت نسبة ٥٢% من المستفيدين على تحديد فترة الاستخدام بساعة واحدة في مرة الاستخدام.

٧ــ اتفاق عدد كبير من مجتمع البحث على وجوب تضمين بعض الجمل التحذيرية في سياسة استخدام الإنترنت، وهي تشمل:

ــ "إن الإخلال ببنود سياسة المكتبة له عواقبه وجزاءاته " (٩١,٣%).

ــ " ينبغي الحفاظ على الحاسبات فهي ممتلكات حكومية يحاسب عليها القانون " (٨٧%).

ــ " لا تتحمل المكتبة مسؤولية نسخ ونقل بيانات من الإنترنت علىأقراص مرنة خاصة بالمستخدم ومصابة بالفيروسات " (٨٠%).

٨ــ أجمع أفراد مجتمع البحث على أن تنص السياسة على استخدام الإنترنت لدعم الأنشطة البحثية المتصلة بشكل مباشر بالمهام التعليمية والبحثية للجامعة ، وكذلك الخدمات العامة.

٩ــ اتفاق مجتمع البحث ومجتمع المستفيدين على عدد كبير من الأنشطة والتطبيقات والممارسات والاستخدامات المرفوضة التي يجب أن تمنعها المكتبة فيما يتصل بشكلة الإنترنت، وهي تشمل ما يلي:

ــ نسخ وتعديل وتدمير الملفات.

ــ القرصنة بكل أشكالها.

ــ التحرش بالمستفيدين الآخرين.

ــ ممارسة نشاط غير قانوني.

ــ تخريب أو العمل على تخريب الأجهزة والبرمجيات.

ــ اختراق أو محاولة اختراق أمن الشبكة.

ــ خرق قوانين حقوق التأليف أو الملكية الفكرية بشكل عام من علامات تجارية وبراءات اختراع وحقوق تأليف ونشر.

ــ العبث في تركيبات الأجهزة ونظم تشغيلها.

ــ انتهاك تراخيص الاتفاقيات القائمة بين المكتبة ومقدمي خدمات الشبكة وقواعد البيانات.

ــ الوصول غير المصرح به لأي شبكة أو نظام حاسب آلي قائم على الإنترنت.

ــ الاستخدامات التجارية من شراء وبيع والتي تهدف الى التربح.

ــ انتهاك القوانين والتشريعات المعمول بها.

ــ مزاولة أنشطة تهاجم الحكومة وسياستها .. الخ.

ــ ممارسة الألعاب الإلكترونية.

١٠ــ إن أفضل الطرق التي يمكن للمكتبة اتباعها في حالة مخالفة المستفيدين وقيامهم باستخدامات غير مقبولة للإنترنت هي تدخل العاملين بالمكتبة وإنذار المستفيد لأكثر من مرة، وفي حال إصرار المستفيد على تكرار المخالفة يمكن حرمانه من استخدام الإنترنت.

١١ــ يتقاسم مسؤولية تلقي بلاغات المستفيدين عن الاستخدامات والتصرفات غير المقبولة من جانب مستفيدين آخـــرين كل من أمين المكتبة، ومدير الشبكة (إن وجـد Webmaster).

١٢ــ يمكن للمكتبة الجامعية أن تلعب دورا هاما في تدريب المستفيدين على استخدام الإنترنت من خلال إعداد كتيبات إرشادية وتنظيم دورات تدريبية منتظمة، ومن خلال موقعها على شبكة الإنترنت.

١٣ــ يمكن إخراج سياسة استخدام الإنترنت والإعلان عنها بأكثـر من وسيلـة نذكـر أشهرها فيما يلي:

ــ طباعة السياسة ووضعها إلى جوار محطات العمل ومنافذ الوصول للإنتـرنت (٧١,٧%).

ــ تخصيص صفـحة للسـياسة ضمن صفحات معلومات المـكتبة بموقعها على شـبكة الإنترنت (٦٧,٣ %).

١٤ــ عارض المستفيدون فرض المكتبة أية رسوم مالية رمزية مقابل طباعة أوراق من الإنترنت (٨٠%).

٢/٤ التوصيات

يوصي الباحثان بأهمية وضرورة تبني عمادات شؤون المكتبات الجامعية بالمملكة العربية السعودية السياسة المقترحة ببنودها وعناصرها والعمل على تطبيقها والالتزام بها.

كما يوصي الباحثان مجتمع الباحثين في مجال المكتبات والمعلومات القيام بإعداد الدراسات والأبحاث العلمية المنهجية التي تناقـش قضـايا هامة تتصل باستخدام الإنترنت في مكتباتنا العربية.

والله الموفق.،،،،،،

البيليوجرافية

١- Burkhart, Grey E. (١٩٩٨) National Security and the Internet in the Persian Gulf Region.

http://www.georgetown.edu/research/arabtech/pgi٩٨_٥.html ١٥p

٢- Human Rights watch (١٩٩٩)

http://www.hrw.org/hrw/advocacy/internet/mena/saudi.html

٣- Human Rights watch (١٩٩٩) . مصدر سابق ، نقلا عن : عكاظ في ٢٤فبراير ١٩٩٨.

٤- السعودية.الأمانة العامة لمجلس الوزراء.قرار رقم (١٦٣) وتاريخ ١٤١٧/١٠/٢٤هـ.

٥- Number of Internet Users in Arab Countries Edges Towards Two Million / by Fawaz Jarrah, March ٧, ٢٠٠٠. http://www.ditnet.co.ae/itnews/me_internet/users.html

٦- Associated Press : Internet Still Censored in Saudi Arabia, Sep. ٢٨, ٢٠٠٠.

http://www.nua.ie/surveys

٧- Saudi Arabia blocks access to yahoo clubs / by Dit Staff. August, ١٣, ٢٠٠٠.

http://www.dtnet.co.ae/newsaug٢٠٠٠/٢٦.html

٨- السعودية تصدر تشريعا جديدا لتعزيز التجارة الإلكترونية. ٢٧ أبريل ، ٢٠٠١م.

http://arabia.internet.com/news/saudiecommerceapril٢٧.htm

٩- وحدة خدمات الإنترنت : مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية ـ بعض الأسئلة الشائعة.

http://www.isu.net.sa/ar/faqs.html

١٠- Dahan, Michael (٢٠٠٠) Internet Usage in the Middle East: Some Political and Social Implications.

http://www.mevic.org/papers/inet_mena.html

١١- مازن محارب ، تحديات تقنية إنترنت .. الاستخدامات والضوابط.ـ المعلوماتي، ع٨٨، فبراير ٢٠٠٠، ص ٤١.

١٢- مازن محارب .ـ تحديات تقنية انترنت .. مصدر سابق ، ص ٤١.

١٣- Ashcroft , Richard J. (١٩٩٧) – Nobody Can Control the Internet.

http://people.enternet.com.au/~riashcro/essays/censor.htm

١٤- Burton , Paul F. (١٩٩٦) Content on the Internet : Free or Fettered? Feb. ١٩٩٦.

http://www.dis.strath.ac.uk/people/paul/CIL_٩٦.html

١٥- Pierlot, Paul A. (٢٠٠٠) Self_ Regulation of Internet Content: A Canadian Perspective.١٦p.

http://www.isoc.org/inet٢٠٠٠/cdproceedings/٨k/٨k_٢.html

١٦ــ موقع البرنامج التعليمي الكنـــدي :

http://www.cirp.ca

١٧- موقع البوابات الأمنية للإنترنت :

http://www.webawareness.org/
http://www.media_awareness.ca/

١٨- بوابة الجمعية الكندية لمقدمي الإنترنت :

http://www.getnetwise.org/

١٩- Piergot, Paul A. (٢٠٠٠) Self_Regulation P.١١

٢٠- موقع يتضمن معلومات عن التشريع الأسترالي لمحتويات الإنترنت :

http://www.noie.gov.au/

٢١- الشبكة الدولية للخبراء في مجال الانضباط الذاتي للمحتويات :

http://www.aba.gov.au/what/online/international.htm

٢٢- موقع جمعية الإنترنت :

http://www.isoc.org/

٢٣- Akdeniz, Yaman (١٩٩٧) The Regulation of Pornography and Child Pornography on The Internet.- The Journal of Information,Law and Technology, ٢٨ February ١٩٩٧.

http://elj.warwick.ac.uk/jilt/internet/٩٧_1akdz/akdeniz.htmP.٩ .

٢٤- European Commission (Communication) (١٩٩٦) Illegal and Harm full Content on the Internet, Com (٩٦) ٤٨٧, Brussels, ١٦, Octoder ١٩٩٦.

http://www.echo.lu/legal/en/internet/content/content.html

٢٥- Cyber_Rights & Cyber_Liberties (uk) Report (١٩٩٧) Who Watches The Watchmen: Internet Content Rating Systems, and Privatized Censorship.- November ١٩٩٧.
http://www.leeds.ac.uk/law/pgs/yaman/watchmen.htm

٢٦- أحمد أنور بدر (١٩٩٦) علم المعلومات والمكتبات : دراسات في النظرية والارتباطات الموضوعية.ــ القاهرة : دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع ، ص٢٦٩.

٢٧- أحمـــد أنـــور بدر (١٩٩٦) علم المعلومات والمكتبات .... مصدر سابق ، ص٢٧٠.

٢٨- شريف كامل شاهين (١٩٩٤) نظم المعلومات الإدارية للمكتبات ومراكز المعلومات : المفاهيم والتطبيقات.ــ الرياض : دار المريخ. ص١٤٣.

٢٩- سيد محمد الهواري (١٩٧٠) الإدارة : الأصول والأسس العلمية.ــ ط٤.ــ القاهرة : مكتبة عين شمس ، ص٢٩٤

٣٠- سمير أحمد عسكر (١٩٨٧) أصول الإدارة.ــ دبي : دار القلم ، ص٩٣.

٣١- موقع المنتدى الخاص بمناقشة قضايا سياسات الإنترنت :
Key Internet Policy Issues
http://www.connected.org/keyissues/policy.html

٣٢- Information Quality.
http://www.ils.unc.edu/tents/٣١٠/ P.٥

٣٣- نفس المصدر السابق. p.٦

٣٤- Writing an Acceptable Use Policy (AUP).
http://www.ash.udel.edu/ash/teacher/AUP.html

٣٥- Truett, Carol ... etal. (١٩٩٧) Responsible Internet Use.– Learning and Leading with Technology, March, p.٥٤

٣٦- Willard, Nancy (١٩٩٦) Alegal and educational and analysis of K – ١٢ Internet acceptable use policies.
http://www.cyberethics.com/

٣٧- World – Wide Web Guide lines.
http://cspmserver.gold.ac.uk/guidance.html

٣٨- WWW Policies and Guide lines.
http://www.lehigh.edu/~sek٢/wwwpols.html

٣٩- Technology and WWW Policies / Colorado College Tutt Library.
http://www.cc.colorado.edu/library/current/wwwpol.html

٤٠- Armadillo's WWW Server – Acceptable Use Policies.
http://chico.rice.edu/armadillo/acceptable.html

٤١- River Bend Library System: Internet Acceptable Use Policies.
http://www.rbls.lib.il.us /rbls/internet.html

٤٢- Web Policies that Work / by Michael Stoner.
http://www.sunybroome.edu/~hatala_j/Polhome.html

٤٣- Cornell University Policy – Information Technology Rights and Responsibilities.
http://www.cornell.edu/docs/Policies

٤٤- Acceptable Use Policy for Electronic Resources.
http://www.usouth.edu/Policies

٤٥- The University of Chicago._ Eligibility and Acceptable Use Policy for Information Technology.
http://www.uchicago.edu/docs/Policies eaup/

٤٦- Drexel University Acceptable Use Policy.
http://www.drexel.edu/IRT/policies/acceptableuse.html

٤٧- PENN Computing – Policy on Acceptable Use of Electronic Resources.
http://www.upenn.edu/computing/help/doc/Passport/Policies.html

٤٨- University of Delaware – Policy for Responsible Computing.
http://www.udel.edu/ecce/policy.approved.html

٤٩- Responsible Use of Information Technology Academic Computing and Instructional Technology Services, The University of Texas at Austin.
http://ww.utexas.edu/cc/policies/responsible.html

٥٠- Web Policies._ Brown University.
http://www.brown.edu/webmaster/wpolicy.html

٥١- Austin College Responsible Use Policy.
http://www.austinc.edu/information/document/responsibleuse.html

٥٢- Let's Make A Deal ! the Carleton College Academic Computer User Covenant.
http://www.carleton.edu/campus/ITS/accounts/policy/deal.Html
٥٣- Policy for the World Wide Web at the University of Western Ontario.
http://www.uwo.ca/IP/policies/wwwpol.html
٥٤- University of Aberdeen. _ Summary of Conditions for Using IT Facilities.
http://www.abdn.ac.uk/diss/docu/summcond.hit/ITcond.hti
٥٥- Marquette University._ Acceptable Use Policy: Electronic Resources.
http://www.marquett.edu/docs/policies
٥٦- ASU West Library._ Workstation and Internet Access Policy.
http://www.west.asu.edu/library/info/policy/internet_access_policy.html
٥٧- Milner Library Computer and Internet Acceptable Use Policy. Illinois State University.
http://www.mlb.ilstu.edu/about/ni/apuse.html
٥٨- Linscheid Library. East Central University. Internet Acceptable Use policy.
http://www.ecok.edu/library/libinfo/policies/internet.html
٥٩- Kent State University Libraries media Services. World Wide Web Acceptable Use Policy.
http://www.lms.kent.edu/policies.html
٦٠- Appalachian State University Libraries Internet Access Policy.
http://www.library.appstate.edu/geninfo/policies/internetuse.html
٦١- Central Michigan University Libraries. CMU Libraries Internet Access Policy.
http://www.lib.cmich.edu/accesspolicy.html
٦٢- Herrick Memorial Library at Alfred University. Internet Use Policy.
http://www.herr.alfred.edu/polices/internetpolicy.asp
٦٣- Henry Madden Library, California State University, Fresno, Internet Policy.
http://www.lib.csufresno.edu/libraryinformation/internetpolicy.html
٦٤- Florida Atlantic University Libraries PC Use Policy.
http://www.library.fau.edu/policies/pcuse.htm
٦٥- University of Saskatchewan – Libraries Computer and Internet Acceptable Use Regulations
http://www.usaskatchewan.ca/info/ciaur.html
٦٦- University of Regina library – Internet Acceptable Use Policy.
http://www.uregina.ca/library/info/iaup.html
٦٧- University of Namibia Library: Library Internet Services Use Policy.
http://www.unam.na/٣٢٢٠/interpd.htm